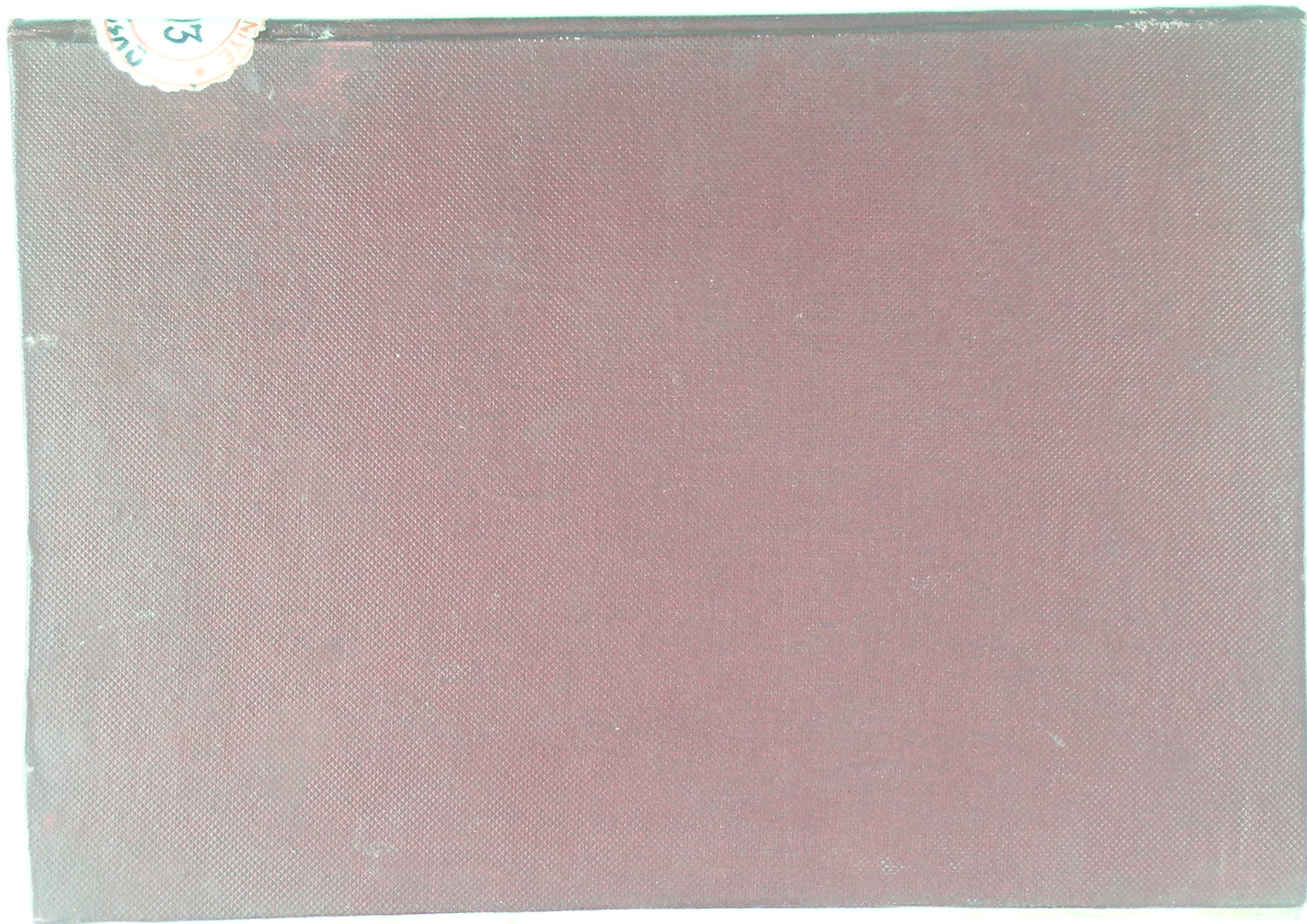


١١٣٠

1

رسالة موضوع العلوم لمولانا

هذه رسالة شريفة ومجموعة لطيفة
مملوة بفوائد نفيسة مع حواشيه
بتمامها لمحررها المرحوم الفاضل
الشهير بين الأفاضل بملا
لطفي عفي عنه



1203

٨٨٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المنزه افعاله عن العلل والاغراض • المقدس ذاته عن التوقيف بالجواهر والاعراض • ضبط ما قدكته بالوجود بالمبادي والغايات • ودل على موضوعاته بالذات والصفات • اولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد • وقصدها في كتابه المسطور • في الرق المنشور • حيث قال في كتابه لاريب ولا يابس الا في كتاب مبين • وانزله على خير من اوتي الحكمة وفصل الخطاب • واكمل ارباب التمييز بين الخطأ والصواب • محمد قواعد مكارم الاخلاق • افضل كافة الخلائق على الاطلاق • خاتم الانبياء والمرسلين • سيد الاولين والاخرين • فاتح باب الشفاعة يوم الدين • الذي كان نبيا وادم بين الماء والطين • مظهر اسم الله الاعظم المبعوث الى كافة العرب والعجم • محمد الذي ارسله بالحق بشيرا ونذيرا • وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا • صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا • وبعد فهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها • قد تبينت فيه موضوعات جميع علوم العربية والشرعية ومباديها • ومنافعها واغراضها وغاياتها وتوزعاتها بضبط معاقد على وجه ما سبق فيه احد • ولعمري انه اهدى من تعاريق العصا • ومنافعه اكثر من عدد الحصى • وبذلك قد نبنا فيه لفنون • ان رامو اعاشيير العلوم وضوابط الفنون • وما اتسق نظمه القويم • وتجلى في احسن تقويم • خدمت به سدة من انام الانام في ظل الامن والامان • وافاض عليهم سجال العدل والاحسان • وهو الذي قد علم بنا والبدو والحضر وانتج المدرسة والوبر ان راية الاسلام لم تظل على سلطان احسن منه دينا • واصدق يقينا واوسع علما واوفر حلما • واستر سيرة • واشد سريرة • واتم ذكاء • واعظم سخاء • واوفر حياء • واغنى غناء • واعظم قدرا • وافخر ذكرا • وامد باعا • واشد ابتاعا • وهو السلطان الاعظم • والخاقان المعظم • حافظ بلاد الله • ناصر عباد الله • والطوع انفار ~~واعوانا~~ قامع الكفرة الطغاة • قالع الفجرة البغاة • السلطان ابن السلطان • السلطان بايزيد بن السلطان محمد بن السلطان مراد بن سلطان محمد بن سلطان بايزيد ابن السلطان مراد بن ارخان بن عثمان • لا زالت بعده السلسلة متسقة النظام الى قيام الساعة وساعة القيام • فان روح هذا الغريق طبقة النجاء فهو غاية البغية ونهاية المراد • والله رؤف بالعباد • وهو الهادي الى سبيل الرشاد • اعلم ان الانسان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على جملة الانبياء خصوصا على محمد واله وصحبه اجمعين وبعد فهذه فوائد تجري مجرى الشرح لرسالتنا المعمولة في بيان الموضوعات والله التوفيق وبه العون قوله العلوم العربية تسمى علوم العربية بالعربية وبعلم الادب وبالادب لتوقف اداب النفس في المحاورة والمخاطبة عليه وهو علم يحصل به ملكة الاحتراز عن الخطأ في كلام العرب لفظا او كتابة قوله اهدى من تعاريق العصا هذا مثل مشهور في كثير المنافع واصله ان غنية الكلابية كان لها ابن شاطر وكان يلاعب بالصبيان فيشجونه فتاخذ ارشه ويفقؤن عينه فتأخذ ارشه ويكسرون سنه فتأخذ ارشه وهكذا اصبح مستغنيا فقالت احلف بالمروة والصفا • انك اهدى من تعاريق العصا • واما كثرة منافع تعاريق العصا فظاهرة لانها يتخذ منها سواجور فتكسر فيتخذ منه وتد فتكسر وتتخذ منه خزان وغير ذلك

شرح المص

قوله لعدم ثباته ولان بين القلب والدماغ مشاركة بحيث اذا حدث امر في احدهما يستتبع اثرا في الاخر فيما يقع في القلب فاذا حصل الصورة الادراكية التي يتأذى منها النفس في القوى المدركة التي في الدماغ يظهر اثره في القلب على ما يشهد به الوجدان الصحيح وعند حصول ذلك الامر يتحرك القلب بنوع من الحركة الحركات بالطبع ويحصل من تلك الحركات سقطة قوية في مجرى النفس فيحصل نوع من التنفس ويحصل بسببه نوع من الصوت فيدرك لوازم الاحوال والتجربة على تلك الصورة المدركة دلالة طبيعية وهذا امر طبيعي في جميع الحيوانات التي لها رية وقلب وحواس كالطيور وسائر الحيوانات التامة اطلق الان الان لكونه مدركا للكليات ومدبرا

لما كان مدنيا بالطبع لم يكن تعيشه الا بمشاركة بني نوعه وهي انفسها لم يكن الا باعلام ما في ضميره من المقاصد والمصالح • ولم يتيسر التوصل الى ذلك احسن من الصوت لعدم ثباته وازدحامه وعدم الاحتياج في وصوله الى مواد والات خارجة عن ذات الانسان • فاضطر بالطبع الى استعمال الصوت وتقطيع الحروف بالات معدة له • فان الله الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى ليدل غيره على ما عنده من المدركات بتعيين صوت صوت من الاصوات المعروضة للحروف لواحد واحد منها بحسب تركيبها بتلك الاصوات على وجوه مختلفة وانحاء شتى • واما هذا التعيين فاما علم بسبب قرائن الاحوال وكان هذا في اول الحال من الامور الضرورية من افعال التعيين ثم تعلم جرى بطول الزمان في جميع كل المنفعلة حتى صار طريق الالفاظ طريقة معهودة متعارفة في الافادة والاستفادة فتشعبت الطوائف وتفرقت الامم بحسب اختلاف طباعهم وتالف الا انهم بحسب اختلاف امزجتهم باختلاف بقاعهم • في تقطيعات الحروف ومخارجها وتركيبها بانواع شتى وتعيينها لانواع المعاني فلذلك اختلف الامم في اللغات وحروفها وتركيبها ثم شرعوا بعد ذلك في الاستحسانات من رعاية الحكم والنكت في الاوضاع • وطلب الخفة في الالفاظ وتحسينها وعذوبتها وطرد المنوبات • ورفع الالتباسات التي كانت في لغة الاوائل • وغير ذلك من الامور المستحسنة فوضعوا اللغة العربية باوضاع متقنة • واعتبارات راجحة • وحكم لطيفة ونكت شريفة ولذلك كانت اظهرها تبيانا • وابينها اتقانا • واجمعها شانا • وكفى شاهدا في ذلك كثرة ارباب البلاغة وفرسان مضمار ميادينها الرامين في هدف البيان • في هذه اللغة العربية البديعة البرهان • حتى بلغ امرهم الى تعليق قصائدهم التي طالوا السجود بها برهة من الزمان لغرابة في البلاغة التي عجز عنه الانس • ولكلام فصحائها الاعجاز لكانت موجودة الى الان فيما بين اهل الحجاز • فهل كان في اي لغة وقع مثل ذلك وكلام رب العزة لم يكن بتلك الطلاوة ولا استوضح بتلك الحلاوة • وما اعترفت بمساجلته • ولا اتمرت لغايته • وما كان يعلو ولا يعلى الا في الاقصى في تلك القوالب • والانسجام على تلك الاساليب • ولذلك دونوا في هذه اللغة علوما كثيرة حتى ارتقى

في معاشه ومعاده رأى الاصوات سببا طبيعيا في الاعلام والاستعلام بالنسبة الى بعض الامور الضرورية اختير بحسب اختياره انواع اسقاط مجاري النفس فيحصل من الاصوات غير ما هو عارض له بالطبع عند حدوث انواع الالم ليدل بتلك الاصوات على ما عنده من الصور الادراكية مطلقا دلالة بوضعه وافتقار رهن المحتاج الى رعية الواضع على وضعه وبذلك حصل التوقيع بالالفاظ وكانت صارت طريقة معهودة للاعلام والاستعلام قوله تلك الطلاوة هذا الكلام مأخوذ من قول الوليد وهو من فصحاء شعراء الجاهلية فانه قال بعد التحرض المعارضة عند تحديه اياهم بالقرآن والله سمعت من محمد انفا كلاما ما هو من جنس كلام الانس ولا من كلام الجن ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اعلاه لمثمر وان اسفله لمغدق وانه يعلو ولا يعلى فعالت قريش صبأ والله الوليد

شرح المص

قوله علوما كثيرة وان كان لكثرة العلوم فيها وجه اخر وهو ان النبوة مبنى الملة الحنيفية والقوانين الشرعية التي انما يعلم بثبات متوقفة على معرفتها سعادة الدارين وهي جاء في معرض البيان • الا في هذه اللغة العجيبة البيان البديع • وليس لكل احد ان يعلم بالفطرة والسليقة دقايق اعتبارات بيانها وان كان من الفضل شانها فلذلك اجتهد الاواخر في تدوين العلوم في بيان احوال تلك اللغة لفظا وخطا ومعنى بعد اصولها وتوزيع فروعها

شرح المص

في الاستوائي الى التسعة وعشرين فناً واطنبوا الكلام في بيان احكامها وتنوعاتها وصنفوا فيها كتباً بحيث
لا تحصى كثرة ويكفي ذلك دليلاً على جودة هذه اللغة وحسنها هذا ثم ان طريقة الالفاظ لم تف الا بما فيه
وقد مست حاجة اخرى الى الاطلاع على احوال الذين سيوجدون في الازمنة الآتية على الامور المعلومة
لينتفعوا بها وينضم اليها ما يقتضيه ضمائرهم فيكمل الحكم والمصالح اذ اكثر الامور والتصديقات انما كملت
بتلاحق الافكار فاحتيج الى ضرب آخر من آلة الاعلام لاجلهم فلزم اعتبار اشكال الكتابة للحروف
لاجل الدلالة على ما في النفس ايضاً لكن بتوسط الالفاظ وان امكن ان يدل عليها بلا توسطها كما
ف لو جعل للجوهر نقش وللعرض نقش آخر وهكذا الا ان تعقل المعاني قد ينفك عن تخيل الالفاظ لكثرة الاعتياد
بفهمها منها فكان المتعلم في نفسه للمستعمل في المعاني المخزونة في قلبه يناجي نفسه بالفاظ مخيلة وتكثرة الملاقة
القوية كان المتعلم كانه لا ينفعل من الاشياء الا بتوسطها فلا جرم جعل الدوال الالفاظ لا الانفس
المعاني فوضع الحروف اشكالاً وركبت منه تركيباً يدل على لفظ مركب من حروف بتركيباتها ووضع نقوش
اخرى ايضاً للدلالة على انواع الكيفيات المسموعة العارضة للحروف عند تركيبها وهي النقوش الدالة
ف على انواع الحركات والسكون وغير ذلك من الشدة والمدة وما قيل انه لو وضع نقوش الكتابة للانفس المعاني
لكان اولى ممنوع بان تحفظ الدوال على ما في النفس الفاظاً ونقوشاً وفي ذلك مشقة عظيمة فيلزم تحصيل
التكلف وفيما ذكرنا غنى عن ذلك واذا انتهى هذا فنقول لما اختلف الحروف ومخارجها باختلاف الامم
والطوائف احتيج اولاً في معرفة لغة العرب الى بيان الحروف العربية بحسب كمياتها وكيفياتها في المخارج فوضع
فن يعرف منه عدد حروف العربية واقسامها بحسب المخارج وكيفية حدوثها من مخرجها وغير ذلك من
الاحوال العارضة لها بحسب المخارج وهذا الفن هو علم مخارج الحروف وموضوعه الحروف
العربية من حيث كمياتها وكيفياتها بحسب مخارجها ومبادئها بعضها بديهي وبعضها استوائي
وله استمداد من الطبيعي وعلم التشريح وغرضه تحصيل ملكة ايراد تلك الحروف في المخارج على ما هي
عليه من لغة العرب وغايته الاحتراز عن الخطاء في تلفظ كلام العرب بحسب مخارج حروفه ثم
ان

قوله الا ان تعقل المعاني تعليل لقوله لكن بتوسط الالفاظ
قوله وما قيل هو ما ذكره القطب الشيرازي في شرح المطالع
واما قول الشريف في توجيه كلامه من ان المعاني غير منضبطة
بخلاف الحروف فانها امور معدودة لو وضع النقوش لها
وتركيب تركيباتها لشقة عظيمة فضعيف جداً لان التلفظ
بالفاظ المعاني بالحروف ايضاً معدودة فلو وضع النقوش
لها وليتركب بحسب تركيباتها كالكلم لكان يمكن ان يتميز
بها الفاظ المعاني ومركباتها ويتميز مركب من نوع يختلف
كما لا يخفى مع التنبيه عنه بالوجه الحسن الذي ارادوه
ربنا كرم شرح

قوله وضع انواع تلك الهيئات الى الوضع النوعي له انواع ثلثة ايضاً الاول وضع خاص مع خصوص الموضوع له كوضع اعلام القبيح من فعل يفعل وغيرهما من جميع الهيئات
الممكنة الطريان على تركيب فحل فانها كلها اعلام لاجناس القبيح الموزونة بها وقد كوقفت على الوضع بعنوان كلي فهو مفهوم ما يطرء على تركيب فحل فوضع كل
منها وضعاً نوعياً في ضمن ذلك العنوان على الجنس ما يوزن به مثل القبيح فالوضع في كل منها خاص مع خصوص الموضوع له وخصوص الوضع اي [illegible]
لا بما في الوضع النوعي لان العموم في الوضع النوعي في جانب اللفظ وخصوص الوضع انما هو باعتبار المعنى لان حقائق بالعموم الوضع والتسمية ان ذلك العموم ليس الا باعتبار ملاحظة
المعنى حين الوضع فيما وجه العموم والثاني وضع عام مع عموم الموضوع
له كوضع هيئة المشتقات والثالث وضع عام مع خصوص
الموضوع له كوضع هيئة الافعال فانها موضوعة بالنوع
بملاحظة عنوان كلي شامل لخصوصية خصوصية من النسب
العامة فالموضوع له تلك النسب الجزئية الملحوظة
بذلك العنوان الكلي فالوضع عام والموضوع خاص
قوله لانواع متعددة مثل صيغ المضارع المشتركة
بين الحال والاستقبال وصيغة مفعل بين الزمان
والمكان وغير ذلك مما لا يحصى كثيرة قوله لنوع
واحد منها مثل صيغ الماضي فان فعل بالحركات الثلث
في العين موضوع لمعنى واحد وهو اقتران حدث لزمان
قبل زمانك قوله وافرغ من جوهر لفظاً فانه افرغ
من العلم علم بالكسر ومن الضرب ضرب بالفتح ومن الكرم
كرم بالضم مع ان كلها يدل على معنى الماضي قوله
مختصاً بواحد واحد منها مثل صيغ الامر
فان صيغة افعل بكسر الهمزة وافعل بضمها مشتركان
في معنى الامر وقد خص الصيغة ضم الهمزة بنوع
يفعل بضم العين وقس على ذلك امثالها التي لا تحصى
كثيرة قوله فلو وجد مواد كثيرة جزئية مثل القبيح
التي عرضت لها التغيرات الاعلالية شرح

ثم ان واضع لغة العرب ركب من تلك الحروف الفاظاً مبني لغة ووضعها باوضاع مختلفة والى [illegible]
وراعى في وضعها نكتاً غريبة ودقائق عجيبة فوضع كلها مفردات لاوضاع المفردات الخاص وضعاً شخصياً
اما بكون الوضع خاصاً والموضوع له خاصاً كالاعلام الشخصية والجنسية او بكون الوضع عاماً والموضوع
له خاصاً كالمضمرات والموصولات واسماء الاشارة [illegible] والافعال وعامة الافعال والحروف
بعض الظروف كاين وحيث وغيرهما مما يتضمن معنى الحرف او بكون الوضع عاماً والموضوع له ايضاً
عاماً كعامة النكرات وجعلت تارة لمعنى واحد جواهر متعددة كالالفاظ المترادفة وجعل
اخرى لمعان مختلفة جوهراً اما برعاية المناسبة بين المعاني كالمنقول او لا كالمشترك ثم افرغ من بعض
تلك الموضوعة الفاظاً اخر بهيئات مختلفة ووضع انواع تلك الهيئات لانواع من المعاني على الوجوه الثلثة
ق المذكورة فتارة جعل ايضاً هيئة واحدة بالنوع لانواع متعددة من المعاني وجعل اخرى هيئات كثيرة
ق لنوع واحد من المعاني وافرغ من جوهر لفظاً باحدى هيئة من الهيئات الدالة عليه ومن جوهر آخر باخرى
ق منها وجعل تارة واحداً واحداً من الهيئة المشتركة في الدلالة على نوع واحد من المعاني مختصاً
ق بواحد واحد من الالفاظ الى رجعة تلك الهيئات منها وفي ضمن اوضاع انواع تلك الهيئات وضع كل واحد
واحد من الهيئات الجزئية العارضة لكل لفظ لفظ خارج عن لكل جوهر جوهر لفرد فرد من نوع نوع من
المعنى بالوضع النوعي الذي هو وضع نوع الالفاظ بملاحظة العنوان الكلي لها وهو هنا مفهوم ما
ق انواع الهيئات الملحوظة على وجه كلي في الى بلا ملاحظة اختصاصها بمادة دون مادة فلو وجد مواد جزئية
يدل عليها وضع له من انواع الهيئات مع ان تلك المواد غير ملتفتة بهذا النوع من الهيئات يرجع اهلها
الى ذلك النوع ان امكن والا فيحكم بان نوع تلك الهيئة العارضة لتلك المواد الجزئية موضوع ايضاً
وضع له النوع الاول فيكون نوعاً متيقناً للهيئات مترادفين ثم انه كما اخرج هيئات كثيرة من
جوهر واحد فوضعها بالنوع لانواع المعاني كذلك اخرج عامة المفردات على هيئاتها الاصلية الى تغيرات
مختلفة بعضها واجب وبعضها جائز لاغراض اكثرها طلب الخفة على قياس مطرد فافهم وقس على ما ذكر
سائر الاعتبارات التي روعيت في الوضع واذا كان حال الوضع ما ذكرنا فاحتيج الى قوانين تبين

قوله ولم يدونوا كتبا جامعا بل جعل فيه رسائل اكتفى فيها على البعض منها كالرسالة التي عملها صاحب المواقف وبعض مسائله ذكر فيهما في المنطق قوله
وعلى اي معنى اه مثلا صيغة الفعل الماضي وضعت لمعان مختلفة كالتعدية والصيرورة والسلب وغيرها ويعلم هذا من الصرف واما جزئيات فرد فرد بخصوص
من تلك الصيغة على واحد من تلك المعاني على التعيين فيعلم من اللغة كما عرف من الغدة فان كونه للصيرورة معلوم ولا يعلم به قواعد الصرف قوله
والمتكفل بهذا علم اللغة وجه تقديم علم اللغة على سائر العلوم وكذا علم من التقرير تقديمها وجه اخر وهو رعاية جانب التعليم من التدريج من الاسهل
الى الاشكل لان فهم اوضاع الخصوصيات من حيث خصوصها اسهل من وضعها بالمقاييس الكلية لكثرة الف النفس بالجزئيات شرح
على الوجه الكلي بلا تعيين مادة مادة بخصوصها كيفية الوضع واعتباراته ولم يدونوا الى الان كتابا جامعا لتلك القوانين وفي نيتي ان انشاء الله تعالى ان [illegible] ق
احترز به عن علم اللغة فانه يبحث فيه عن احوال الجزئيات بمدلولات جواهر خصوصيات الالفاظ وهيئاتها الجزئية وخصوصيات ما خرج عنها من الصيغ
المفردات وهيئاتها لكن لا على وجه جزئي بتفصيلها ق
مادة مادة لا بالمقاييس الكلية بل بالاسناد الموضوعة بالوضع النوعي وانما قال اي هيئة وعلى اي معنى ان كانت من الصيغ التي لها معان متعددة
الى السماع شرح فقال حاشية طويلة الذيل والمتكفل بهذا هو علم اللغة الباحث عن مدلولات جواهر المفردات وهيئاتها الجزئية التي وضعت ق
قد كتبناها في اواخر الاوراق لضيق موضعها هنا
قوله ومسائله القضايا التي [illegible] تلك الجواهر معانيها [illegible] لمدلولاتها بالوضع الشخصي وعلى الخارج عن محل جوهر جوهر وهيئاتها الجزئية
هي القضايا الكلية فكيف يكون تلك المسائل الجزئية على وجه جزئي وعن معانيها الموضوع لها بالوضع الشخصي واي علم اي يعلم منه كيفية الخروج ولمناسبة
القضايا الشخصية مسائل علم اللغة لانا نقول وجوب
كلية المسائل انما يكون في العلوم الحقيقية التي لا تتبدل بين الجزء والخارج ودوع بعض الخارج اذ ربما يكفي الاصل بحيث كما يحتاج في بيانه الى الاسناد لالات
بتبدل الاعتبار واما العلوم الغير الحقيقية فيجوز ان
يكون مسائلها شخصية كما في فهم قوله وعلم الصرف كثيرة وهو علم الاشتقاق الباحث عما ذكر واي علم اي يعلم منه انواع المفردات الموضوعة بالوضع
علم اي الطاق ان الصرف عبارة عن مسائل تعلق بها
على الوجه الكلي جميع الاحوال المستنبطة بالمقاييس النوعي ومدلولاتها والهيئات الاصلية لعامة المفردات والهيئات التغييرية وكيفية تغييراتها عن هيئاتها
مطلق المفردات العامة من المشتقات والجوامد الاصلية على الوجه الكلي بالمقاييس الكلية وهو علم الصرف فهذه العلوم الثلثة يبحث في كل منها
المتعلقة بالمعاني او بالهيئة لازمة كانت او عارضة عن المفردات الجزئيات مختلفة فعلم اللغة علم باحث عن جواهر خصوصيات المفردات من حيث انها معينة
حالة الانفراد او حالة التعاقب لمفرد او غير دالة على للتنوع باوضاعها الشخصية ومن حيث هيئاتها الاصلية وهيئاتها الطارية المختلفة المتفننة
معنى تركيبي كما وعلم اخر بعد كونه موضوعه بالنوع
بنوع من المعاني في المفرد كالهيئات الاصلية للصيغ
او كالهيئات الابدالية والاشتقاقية وغير ذلك ومعاني تلك الهيئات الطارية من جهة وضعها الشخصي على وجه جزئي فغرضه تحصيل ملكة الاقتدار في تلك
وعلى هذا يكون موضوع الصرف مطلق المفردات بالوجه الكلي من حيث معانيها وهيئاتها المستنبطة بالمقاييس المذكورة وغايته صيانة اللسان عن الخطاء في معاني الجواهر والهيئات المتعلقة بجوهر جوهر فردا فردا
الكلية وتحتمل ان يكون الصرف عبارة عن مسائل يتعلق بها ومسائله القضايا التي حكم فيها بان مدلول كذا وهيئته كذا ومباديه مقدمات مستنبطة من مواضع
بها جميع الاحوال المذكورة للمشتق فقط دون الجوامد استعمال العرب وعلم الاشتقاق علم يبحث فيه عن المفردات على الوجه الكلي من حيث انتساب بعضها
او عن مسائل يتبين بها معاني المشتق فقط على وجه كلي الى البعض بالاصالة والفرعية بحسب جوهرها وغرضه تحصيل ملكة تنسبه بعض جواهرها الى البعض
دون سائر الاحوال عن خاصة الهيئات فيكون بيان الهيئات [illegible] وذكر في
الدلالة كالهيئات الاصلية للصيغ الموضوعة بالنوع على وجه الصواب وغايته الصيانة عن الخطاء في الانتساب لئلا يقع الخبط في الكلام لفظا ومعنى
مع تلك الهيئات او تعميم بيان معاني الصيغ كما في من هذه الجهة ومباديه كثيرة لكنها مشتركة في امر واحد هو المبدأ القريب وهو ظهور حروف
الهيئات التي لا دخل لها في الدلالة وهي الهيئات الطارية
لها بعد اعتبار وضعها كالتغييرات الاعلالية على ما يقتضيه قواعد وكيفية الاستعمال وعلم الصرف علم يبحث فيه عن المفردات على الوجه الكلي ق
وغيرها من الابدال والادغام فلهذا تبع الاحوال
الطارية على صيغة فعل الماضي من الاعلال والادغام بالمقاييس الكلية من حيث معانيها الموضوعة هي لها بالنوع ومن حيث صفاتها النوعية
وغيرها قبل ان صيغة فعل من جميع هذه الهيئات الطارية عليها بعد اعتبار الوضع لم يخرج عن معناه الاصلي الذي هو اقتران حدث بزمان قبل زمانك بل مع هذه الهيئات
كلها يدل على هذا المعنى وفسر كلها بيان هيئات سائر الصيغ التي اعتبر ورودها عليها بعد اعتبار الوضع وعلى هذين الاحتمالين يكون موضوع الصرف كالاشتقاق الاصلية فقط
وتعميم بعض القواعد كالابدال والاشمام والروم والامالة وامثالها الغير المشتقات ح يكون من باب تعميم القواعد بالاستطراد وهذه الاحتمالات الثلث اولها اقرب

في معاني الجواهر مكتوب في الام

[illegible]

الاصلية وهيئاتها العارضة وكيفية تغييراتها عن تلك الهيئات الاصلية الى تلك الهيئات العارضة
سواء كانت التغيير لها عند انفرادها والتقائها بغيرها ذاتية بتلك الهيئات الطارية على معنى
افرادي لا تركيبي وبعض المسائل مشترك بين الصرف والاشتقاق كمسئلة القلب المكاني والحرفي ق ق
والابدال والحذف وضبط الصيغ الاصلية للمفردات مطلق مشتقة كانت او جامدة على الوجه
الكلي لانه يبحث عن تلك الامور في الصرف لضبط الهيئات الاصلية ليرجع الهيئات التغييرية الى
اصولها ولانه يحتاج الى ضبط اصول الصيغ في اكثر التصاريف وفي الاشتقاق لارجاع المشتق
الى ما اشتق منه على وجه الصواب والغرض من الصرف تحصيل ملكة يعرف بها معنى اي فرد كان من
الموضوعات بالنوع وهيئته الاصلية والعارضة وكيفية تغييراتها اي فرد كان وكيفية ارجاعه
الى اصله وغايته الاحتراز عن الخطاء في تلك الجهات ومباديه مقدمات مستنبطة من تتبع
استعمالات العرب ثم اللغة العربية بطول العهد وتقادم الزمان اختلطت بها اللغات المولدة
والمعربات وحدثت فيها الاغلاط العامية فاحتيج الى علم اخر يعرف فيه تمييز المولدة والمعرب والاغلاط
عن اللغات الاصلية وموضوع هذا العلم ومباديه وغرضه وغايته مما يظهر بادنى تامل ثم ان واضع
لغة العرب ركب بعض المفردات الموضوعة مع بعضها بانواع مختلفة والهواشي و وضع وضعا نوعيا ق
بان يكون الوضع والموضوع له خاصا لكل نوع نوع من انواع الهيئات الاصلية من التركيب لنوع نوع
من المعاني التركيبية النسبية جريا على عادات الطبع اما على سبيل الاشتراك او الانفراد في اللفظ ق
او في المعنى على قياس ما مر في وضع المفردات فاحتيج الى علم اخر يضبط به تلك الهيئات ويعرف منه
معانيها وسائر احوالها التي تعتريها وهو علم النحو وهو علم يبحث فيه عن المركبات من حيث انها تامة
المعاني الوضعية الاصلية وغرضه تحصيل ملكة يقتدر بها على اي تركيب يراد فيما بين المفردات
على موافقة الوضع ويفهم معنى اي مركب كان وغايته الاحتراز عن الخطاء في الفاظ العرب من جهة اصل
التركيب الدال على اصل المعنى ومباديه المقدمات الحاصلة من تتبع الالفاظ المركبة في موارد الاستعمال
وموضوعه المفردات ايضا لكن من حيث تركيبها مع غيرها والادوات لكونها روابط التركيب يبحث عنها ق
قوله لكن من صنع [illegible] في موضوع النحو ظهر الجمهور [illegible] ان تقول [illegible]
في جميع بيان احوال هيئات المركبات بالتبع لان مطمح النظر في البحث فان ذات المركب [illegible]
والعلاقة وقد ذكر الشريف في حاشية شرح المفتاح وان اخذ المركبات على الاطلاق فاما [illegible]
بعلمك [illegible] من الاستعماليه كي لا يكفي فعلم فقد النحو معرفة كيفية التركيب فيما بين [illegible]

قوله [illegible]
قوله [illegible]
شرح [illegible]
[illegible]

في النحو على وجه المبدئية لان البحث عنها اصالة من وظيفة اللغة فلذا ذكروا فيها بعض المركبات من حيث ان هيئاتها كهيئات المفردات لانها دالة على معان مشبهة بالفاظ المفردة يبحث عنها في الصرف كالنفي والجحد والمؤكد بنون التاكيد وامثال ذلك ويبحث عنها ايضا في النحو لانها مركبات حقيقة كالتي مثل المتعلقة بها مشتركة بين الصرف والنحو على وجه المبدئية كبحث التذكير والتانيث والجمع والتثنية وامثال ذلك وبهذا تبين ان لا خلط بين مسائل الفنين ثم ان اللغة العربية ربما يقع فيها اختلاف بحسب قوم قوم من جهة جواهرها واشتقاقها وهيئاتها الصرفية فاحتيج الى فن آخر يبحث فيه عن مواضع الاختلاف بتعيين ما يعلو منها لقوم وهذا الفن فرع للفنون الثلاثة وتوابعه وموضوعه ومباديه وغرضه وغايته يعرف بالمقايسة على اصولها وهذه العلوم المذكورة التي بها يعرف بها جواهر الالفاظ العربية وهيئات مفرداتها ومركباتها ومعانيها الاصلية الوضعية فيصح التكلم بالالفاظ العربية في تادية تلك المعاني على وجه الصحة لمن اتقن قواعد هذه العلوم وضبطها على وجه الكمال ثم قد تتفاوت مقامات المحاورة لتادية اصل المعنى بحسب تفاوت الاحوال والازمان والطوائف والاديان والامزجة والبلدان والاشخاص والاسنان وغير ذلك مما لا يكاد ان يحصى كثرة وبسبب تلك التفاوت تتفاوت ايرادات التراكيب من حيث دلالتها على المعاني الاصلية دلالة مطابقية ومن حيث اصول التراكيب لغيرها مثلا المحاورة في مقام التعزية يقتضي افادة المعنى التي لا يناسب مقام التهنئة وكذا عكسه وكذا المحاورة مع العرب يقتضي افادة معاني لا يناسب المحاورة مع العجم وايضا ربما يكون لخصوص تركيب من التراكيب مناسبة لمقام المحاورة لا لتركيب آخر غيره مما في معناه فاحتيج الى علم يعرف منه مواد المحاورة المناسبة لمقام مقام وهو علم المحاورة وهو علم يحصل منه ملكة ايراد كلام مناسب للمقام من جهة معانيها الوضعية او من جهة تركيبه وغرضه تحصيل تلك الملكة وغايته الاحتراز عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضيه المقام من جهة معانيه الاصلية ومن جهة خصوصيات التركيب نفسه ومن مباديه معرفة احوال الطوائف في بلدانهم ورسومهم وعاداتهم ومسالك اغراضهم وانفعالاتهم ولاجل ذلك جعل علم التواريخ من اجزاء العلم وبعض مباديه ماخوذ

من الحكمة العملية وبعضها من علم الخطابة المذكورة في علم المنطق وبعضها بديهي يعرف بالذوق والوجدان وبعضها يحصل من تتبع كلام الكافرين ثم من جملة المركبات الموضوعة مركب يصح السكوت عليه ويسمى كلاما وهو موضوع للنسبة التامة وله انواع شتى واقسام افادة وقوع والكل منها معنى وضعي يفهمه العالم بوضعه عند القاء المتكلم اياه سواء قصده منه او لم يقصد وجميع تلك المعاني مبين في النحو ثم قد يقصد من تلك الهيئات المختلفة المختلفة العارضة للكلام افادة معان مناسبة لمعانيها الموضوع لها بحسب اقتضاء مقام المحاورة فقصد تلك المعاني بتوسط المعاني الاصلية الوضعية للكلام المقصود افادتها قصدا اصليا فيكون ارادة افادة مثل هذه المعاني ما اقتضاه المقام سببا لايراد تركيب خاص وهيئة خاصة اذ المعنى الذي يقتضيه مقام المحاورة لا يحصل الا بهذه الهيئة الخاصة لمناسبة معناها ذلك المعنى لا معنى غيرها من الهيئات فلا يمكن ارادته الا بها فيجوز في افادته اصل المعنى المراد وتدل اصالة ايراد الكلام في زي تلك الهيئة الخاصة لافادة ذلك المعنى الزائد الذي اقتضى مقام المحاورة افادته في ضمن افادة اصل المعنى للكلام فيكون قصد تلك المعاني الزائدة مرجحا لايراد الكلام على هيئة الخاصة دون سائر الهيئات والمعاني الوضعية لخصوص تلك الهيئة الخاصة انما يقصد للتوصل الى تلك المعاني الزائدة وليست مقصودة بالافادة اصالة لان اصل المعنى وهو ثبوت شيء لشيء او نفيه عنه يمكن ان يتادى باي طريق كان ويكفي في افادته اية هيئة كانت بلا اقتضاء خصوص هيئة دون هيئة بها والبلاغة تطبيق الكلام على تلك الهيئات الدالة على ذلك المعنى الزائد المناسب للمقام فورود الكلام من البلغاء على خصوص هيئة هيئة ليس الا لمرجح زائد على اصل المعنى مناسب لمعاني خصوصيات تلك الهيئات مقصود افادتها بضرب من الدلالة العقلية لاقتضاء المقام على افادتها بتلك الدلالة فاحتيج الى علم يضبط الهيئات الممكن طريانها على الكلام والمرجحات المناسبة لها ويبين مرجح كل هيئة هيئة وهو علم المعاني وهو علم باحث عن الكلام من حيث انه يقصد بهيئاتها معاني زائدة بنوع من الدلالة العقلية وغرضه تحصيل ملكة ايراد الكلام مطابقا

الوارد منه على هيئة تقتضيها المقام وغايته الاحتراز عن الخطأ فيها وموضوعه الكلام من الحيثية
المذكورة ومباديه مقدمات حاصلة من تتبع تراكيب البلغاء في مقامات خاصة فلنضبط
الهيئات الممكن طريانها على الكلام ضبطاً اجمالياً فنقول عروض الهيئات في الكلام اما باعتبار نفسه ق
مطلقاً او باعتبار خصوص احد نوعيه او باعتبار اجزائه ركناً كان او متعلقاً اما الهيئات العارضة
لمطلق الكلام ففصله عما قبله او وصله به وجعله مذكوراً او مطوياً وايراده خبرية او انشائية
او شرطية او حالية او اسمية او فعلية او ظرفية وايراد ادات التأكيد معه وخلوه عنها فان
ادات التأكيد ربما يقصد منها معان يقع اعتبارها في كل من الاخبار والانشاء كاظهار الاهتمام بالتأ
الكلام مثلاً كما في قوله تعالى رب اني وضعتها انثى مع ان هذا الكلام لانشاء التحزن فايراد ادات ق
التأكيد وتركه مما يعرض لمطلق الكلام ايضاً وكونه بطريق القصر او عدمه وقصره اولا قصره ثم قصره
بطريق خاص واما الهيئات العارضة باعتبار نفس خصوص نوعه الخبري فايراد المعنى الخبري في ق
صورة الانشائي وعطف الكلام الخبري على الانشائي واما الهيئات العارضة باعتبار نفس
خصوص نوعه الانشائي فايراد المعنى الانشائي في صورة الخبري وعطف الكلام الانشائي على
الخبري وجعله في صدر الكلام وكونه استفهامياً او ندائياً او تمنياً او ترجياً او امراً او نهياً وايراده
بانواع ادات تلك الجمل المذكورة وغير ذلك من سائر الهيئات التي ذكرت في باب الانشاء واما
الهيئات العارضة باعتبار كل من ركني مطلق الكلام وسائر متعلقاته فكالحذف والاثبات
والتعريف بالاضمار والعلمية والموصولية وكونه اسم اشارة والتعريف باللام والاضافة و
التوصيف والتأكيد والبيان والبدل والعطف والتنكير والتأخير والتقديم وكونه اسماً او فعلاً
والتقييد او تركه وكونه مفرداً او جملة وكون الجملة فعلية او اسمية او شرطية او ظرفية وترك
الفعل او اثباته وكون الحال منتقلة او مؤكدة وايراد التمييز او تركه وكالهيئات التي تحصل
باختلاف الادوات فان اختلافها يوجب اختلاف الهيئات ايضاً وغير ذلك من الهيئات ق
الجزئية التي لا تدخل تحت الضبط كابدال بدل الغلط فانما مرادف له او مساو في مادته

اصل

قوله ثم لنضبط الخ اي مما يمكن ان ينضبط كدلالة التشبيه والمجاز والاستعارة والكناية بخلاف الدلالة بحسب استتباع التراكيب فانها لا يمكن ان يدخل تحت الضبط
ثم اعلم ان صناعة التشبيه او المجاز او الكناية ليست جزءاً من البلاغة فان من راعى مقتضى المقام فهو بليغ سواء كان ادى الرعاية بتلك الطرق الثلثة اولا نعم اذا كانت
الدلالة على الخواص باستتباع التراكيب نعم ربما يكون رعاية المقام بواحد من تلك الطرق الثلثة بان يكون خواص معان مجازية او كنائية او تشبيهية وربما يكون في
الكلام معان مجازية او كنائية او تشبيهية مع ان شيئاً منها ليس من خواص التراكيب بل الخواص هنا هي المعاني المفادة باستتباع التراكيب ولكن لا بد في تحقق الصورة
ايضاً من معرفة صناعة البيان ليحترز عن التعقيد المعنوي
الذي يخرج به الكلام عن البلاغة وان لم يكن المعاني المجازية
او الكنائية او التشبيهية من خواص التراكيب على النسق
لان البيان به يحصل الاحتراز عن التعقيد المعنوي فمن لا يكون
بليغاً سيبقيها في البلاغة يحتاج في تحصيلها الى علم البيان من
وجهين لنضبط طرق دلالة بعض الخواص والاحتراز عن التعقيد
المعنوي اذا لم يكن المحسنات البيانية الواقعة في كلام من خواص
تراكيبه ولا يخل ذلك عن علم البيان شيئاً من البلاغة وربما يكون في
الكلام شيء من المحسنات البيانية مع بلاغة ذلك الكلام بان
يقصد لمنه خواص معدولة باستتباع التراكيب وقول
السكاكي في تعريف البلاغة وهي بلوغ المتكلم في تأدية المعاني
حداً له اختصاص بتوفية التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية على وجهها معناه انه ان كان الكلام تشبيهاً او
مجازاً او كناية يورد على وجهها وليس مراده انه لا بد في البلاغة
من ايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية واذا لم يكن الكلام
بليغاً فافهم فانه من مشكلات الفن وقد يكون رعاية محسنات
البديع بلاغة لاقتضاء المقام رعايتها لتحصيل معان زائدة
وبهذا الاعتبار يكون بعض المسائل مشتركة بين المعاني والبديع
كمسئلة القلب بل ربما يكون المسئلة الواحدة مشتركة
بين المعاني والبيان والبديع كمسئلة المشاكلة كقول الشاعر
قالوا اقترح شيئاً نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصاً
فانها من حيث انها قد يقصد بها معان زائدة يبحث عنها في علم
المعاني ومن حيث انها من مقولة الالفاظ صريح او مجاز او كناية
يبحث عنها في علم البيان ومن حيث انها تحصل بها الحسن العرضي
يبحث عنها في البديع وكمسئلة التشبيه فان التشبيه من حيث
انه يقصد به النكات والاغراض المترتبة على التشبيه
التشبيهي التي يمكن ان يكون معان مقصودة في المقام
حقه ان يبحث في المعاني ومن حيث كيفية الدلالة فينبغي ان
يبحث في البيان ومن حيث انه يفيد حسناً عرضياً يبحث
في البديع شرح

اصل المعنى وامثال ذلك وهذا النوع الثالث من الهيئات يعرض بعضها للكلام بحسب اركانه وسائر متعلقاته
جميعاً ويعرض بعضها له باعتبار بعض تلك الامور وجميع الانواع الثلثة من الهيئات اما على اخراج الكلام
على مقتضى الظاهر او على اخراجه على خلافه وتمام التفصيل يعرف في فنه فانه جعل فيه لكل منها باباً على حدة
وبين فيه سر كل منها هيئة هيئة مما هو اشد واظهر لان تمام سر كل من تلك الهيئات لا يعلمه الا العالم
بالسر والخفيات وان لم يمكن ان ينضبط الهيئات التركيبية نوع ضبط ثم لنضبط تلك الدلالات العقلية
المفادة بها تلك المعاني الزائدة ومعرفة احوالها احتيج الى علم ينضبط به انواع الدلالات العقلية
ويعلم منه احوالها وهو علم البيان وهو علم باحث عن الكلام البليغ الا انه من جهة كيفية الدلالات
العقلية المختلفة بالوضوح والخفاء المعتبرة فيه وغرضه تحصيل ملكة الافادة بالدلالات العقلية
وفهم المدلولات بها وغايته الاحتراز عن الخطأ في طرق الدلالات العقلية وتوقف مباديه مقدمات حاصلة
من تتبع كلام البلغاء وتعقبها وجدانيه ذوقية وكذا الحال في مبادي المعاني بل في اكثر العلوم العربية
واعلم ان الاحتياج الى علم البيان لمعرفة طرق الدلالات العقلية حتى يتميز الخفاء من الوضوح في تلك الطرق
ليحترز عن الدلالات الخفية خفاء يوجب التعقيد المعنوي والخلل في الانتقال لكن يقصد في بعض المواضع لسبب
من الاسباب اخفاء المدلولات بحيث يؤدي الى التعقيد المعنوي وصعوبة الانتقال لكن لا على وجه
يمجه الذوق بالكلية حتى ينتهي الى درجة امتناع الانتقال او كونه مردوداً عند الاذهان الوقادة
المستقيمة فاحتيج الى علم يبحث عن امثال تلك الدلالات ثم المدلولات فيها الفاظاً وحروفاً دالة على معان
اخر مقصودة والباحث عن دلالات امثال تلك المدلولات علم المعمى وقد لا يكون كذلك بل يكون تارة
ذوات الالفاظ والحروف بلا قصد دلالتها على معان اخر ويكون اخرى ذوات الاشياء الاخر والباحث
عن دلالات امثال تلك المدلولات هو علم اللغز وعلم من هذا ان الكلام الواحد يمكن ان يكون لغزاً ومعمى
باعتبارين كما اذا كان المدلول فيه الفاظاً وحروفاً فانه اذا قصد بها معان اخر يكون معمى واذا قصد
ذواتها فقط بلا قصد دلالتها على معان اخر يكون لغزاً كما في هذه الابيات الفارسية قطعه
اي حكيمي كه فلك تو اكر نقطه فند • برج جمله شبان فلك ده خال شود • جيست ان نام بر حرف

تخستین لفظ کر زیاده کنی ای خسرو دین دال شود • کر فصیح نظر دباقی ان نام بزرک • میشر بان
بر کز راند بیقین لال شود • وکما فی هذین البیتین **قطعه** چار حرفست نام مطلوبی • که تمنای اهل عالم
کشت • هست چار ربع جهان نخست کم از و • دو اکر یفکنی زباده بهشت • فان فی الاول قصد اسم هلال
وفی الثانی قصد اسم بهشت فان قصد فیهما دلالة هذین اللفظین علی مفهومیهما انفاقا کانا من قبیل المعمّا
وان لم یقصد کانا من قبیل اللغز الا ان هذین الاعتبارین لا یتصوران فی جمیع صور ما یقصد فیه للالفاظ
والحروف ذکثیراً ما توجد قرینة ناصة او ظاهرة فی تعیین احدهما واکثر مبادی هذین العلمین ماخوذ
من تتبع کلام الملغزین والمعمیین وبعضها امور تخییلیة یعرف بالذوق وجمیع مسائلها منوطة بالمناسبة
بین المدلولات والدوال الخفیة الدلالات علی وجه یقبلها الطبع السلیم • والوجدان المستقیم واما موضوعهما
وتعریفهما فقد علم من التقریر واما غرضهما وغایتهما فلعلک یمکن ان تعرفهما بالقیاس علی العلوم السابقة
وهذان العلمان کانهما من لواحق علمی البیان والبدیع ثم اللائق بان الالفاظ بعد کونها تامة فی فادة
المعنی المراد ورعایة دلالتها علیها وتحلیة بسببها بالحسن الذاتی ان یعرض فی موضع الافادة الاحکام
بالحلی المحسنة حسناً عرضیاً اذ لا یلیق بشان المخدرات الخفرات ان تخیل بالالبسة الشوهاء • وان تلوا فی
مقام المبالغة • حسن خدا داد را حاجة مشاطه نیست • لان لحظ النظر اولاً هو الحسن الصوری الوضعی
واذا کانت الحسناء عاریة عنه ربما تلحح عنها فی اول النظرة فلا یحصل الاطلاع علی الحسن الذاتی فلا بد وان یشغل النظر
بالحسن الصوری المنظر الوضعی حتی یتمکن النفس من امهال لادراک الحسن المعنوی الذاتی وهی الذوق
فاحتیج الی فن یضبط المحسنات الصوریة والوضعیة ویبحث عن احوالها وهو فن البدیع وهو علم
باحث عن احوال الکلام العربی لکن من حیث انه کیف یتحلی بالحسن الوضعی وغرضه ملکة تحلیة الکلام
بالمحسنات الوضعیة وغایته الاحتراز عن الخطاء فی تحلیته ومبادیه تحصل من تتبع الخطب والرسائل والاشعار
المتحلیة بالمحسنات البدیعیة ثم الکلام الجامع بین جهتی الحسن الذاتی والوضعی لکونه کالجواهر
الغالیة الاثمان التی یجب لها الاحتراز عما یراد زیادة تاثیره ووجب حفظه فی الاذهان • لئلا یتطرق
الیه النسیان • فلا بد ان یراعی معه ما یبسط النفس منه ویطربهم زیادة الطرب • لیکون فضل تاثیر

فی القلب مع زیادة تمکن فی النفس فیحفظ انفظ • وهو انما یحصل بایقاعات متناسبة وباجزاء ذات
متناسبة تمکن ایراد الالفاظ علیها لان الالفاظ توقع الاسجاع قرعاً متناسباً وینعیب عند التعیب
علی التناسب طنیق مؤثر فی النفس • فیمیل الیها النفس فینضبط فی الخیال • وبتمکن معانیها فی
النفس ویتم تاثیرها فی القلب تاثیراً بلیغاً بحیث لا ینمحی اثرها بل یبقی برهة من الزمان • فاحتیج
الی علمین آخرین باحثین عن الایقاع وتناسب الاجزاء موضوعی تلک الایقاع المعتبرین فی اشعار
العرب والباحث عن الایقاع هو علم العروض وهو علم یبحث عن الکلام من حیث انه موضوع
انواع الایقاعات المناسبة المعتبرة عند العرب والغرض منه تحصیل ملکة ایراد الکلام علی وجه
من تلک الایقاعات المناسبة المعتبرة عند العرب وغایته الاحتراز عن الخطاء فی ایراد الکلام
علیه • ومبادیه مقدمات حاصلة من تتبع اشعار العرب والباحث عن تناسب الاجزاء موضوع تلک
الایقاعات هو علم القافیة وهو علم یبحث عن تناسب الاجزاء وغرضه تحصیل ملکة ایراد الکلام الایقاعی
علی الاجزاء متناسبة معتبرة عند العرب وغایته الاحتراز عن الخطاء فی ایراد الاجزاء ومبادیه مقدمات
حاصلة من تتبع اجزاء اشعار العرب وهذه العلوم المذکورة هی اصول العلوم العربیة الاقلیل من ما اشیر
الیه وذلک ان یجعل علم مخارج الحروف وعلم المحاضرة من الفروع فتدبر ثم الکلام المدرج ونحو الایقاع
وتناسب الاجزاء اعتبر فیه احوال اخر من حیث هو موضوع الایقاع وتناسب الاجزاء فاحتیج الی فن آخر
باحث عن تلک الاحوال وهو علم قرض الشعر وهو علم باحث عن الکلام من حیث انه موضوع للاحوال التی
یعرض له من حیث انه شعر من الحسن والقبح والامتناع والجواز وغیر ذلک من الاحوال العارضة للکلام
من حیث انه شعر وغرضه تحصیل ملکة ایراد الشعر علی تلک الاحوال اللاحقة وغایته الاحتراز عن الخطاء
فی ذلک الایراد ومبادیه مقدمات حاصلة من تتبع اشعار العرب ثم الکلام الشعری من حیث انه
شعر لا بد له من مقدمات تخییلیة یحصل منها الترغیب والترهیب علی ما هو الغرض من الشعر
وایضاً یختلف تلک المقدمات التخییلیة بحسب قوم قوم ولیس فی وسع کل احد ان یتفق علیها ویمیزها
بحسب الاقوام الاخر فاحتیج الی فن یضبط تلک المقدمات ضبطاً کلیاً اجمالیاً ویمیز ما یناسب

لقوم قوم وموضوع ذلك العلم هو الشعر من حيث مقدماته المناسبة ومباديه تحصل من تتبع مطالب الناس
بحسب قوم قوم والغرض منه تحصيل ملكة ايراد الشعر المستحسن على موارد مناسبة وغايته الاحتراز عن الخطأ فيها
واما توقفه فغني عن البيان لظهوره من التقرير ثم الكلام من حيث انه نثر يعرض له احوال مخصوصة فاحتيج الى فن
آخر يضبط به تلك الاحوال وهو علم الانشاء وهو علم يبحث عن المنثور من حيث انه منثور الخ وموضوعه
ما هو وغرضه تحصيل ملكة يقتدر به على ايراد الكلام بالنثر على ما هو المعتبر فيه عند العرب وغايته الاحتراز
عن الخطأ في ذلك الايراد ومباديه مقدمات مأخوذة من تتبع خطبهم ورسائلهم بل كل ما استمد من جميع العلوم
خصوصا الحكمة العملية والعلوم الشرعية وسير الكمل وحكايات الامم السابقة ووصايا العقلاء وغير ذلك
ثم الالسنة تختلف فيها الحال بحسب اختلاف الامثال المستعملة فيها فلا بد ان يعلم الامثال العربية
بخصوص الفاظها وهيئاتها ومواردها وسبب ورودها ومعانيها وزمانها ومكانها حتى لا يقع
الخطأ فيها اذا استعمل في مضاربها فان الامثال اشد ما يحتاج اليه الشاعر والمنشي لان الكلام يكتسي بها
زيادة حسن فاحتيج الى علم باحث عن الامثال من تلك الوجوه المذكورة وهو علم الامثال ومباديه
مقدمات حاصلة بالتواتر من الثقات من العرب واما موضوعه وغايته وغرضه فيمكن ان يعلم مما ذكر
ثم لكل طائفة من العرب شعراء مشهورون ولهم اعلام والقاب وكنى وانساب واحوال جارية
عليهم يوجب كل منها ايراد نوع من المعاني في اشعارهم ولا يعلم تلك الخواص المعروفة الا بمعرفة تلك
الاحوال وان لكل طائفة منهم اماكن مخصوصة ومواضع مشهورة وعادات مألوفة ورسوم مخصوصة
وغير ذلك من الاشياء الخاصة لكل قوم قوم المورودة في اشعارهم وخطبهم ورسائلهم فاحتيج الى فن
آخر يضبط به تلك الامور المذكورة وهو علم برأسه صنف فيه الاصمعي وابو عبيدة كتبا كثيرة
واكثر تقربهما عند الخليفة هارون الرشيد كان بسبب هذا العلم وموضوعه اشعار العرب من حيثية
الامور المذكورة ومباديه مأخوذة من الاستقراء والتواتر من الثقات وغرضه تحصيل ملكة
ضبط تلك الامور المذكورة وغايته الاحتراز عن الخطأ فيها ثم لكل طائفة منهم الفاظ خاصة
متعارفة فيما بينهم مستعملة في المعاني لا بطريق الوضع الاصلي بل بطريق النقل والتشبيه والاستعارة

8

[illegible]

او المجاز او الكناية فاحتيج الى فن آخر يعلم منه تلك المذكورات وتضبط به وللناس في هذا الفن الفا كتب كثيرة
ومباديه استقرائية وموضوعه وغرضه وغايته مما لا يخفى على الفطن ثم ان الالفاظ العربية قد
توجد فيها ما يخالف قواعد العلوم السابقة بحسب الظاهر بحيث لا يتيسر ادراجها بمجرد تلك القواعد
السابقة فاحتيج الى فن آخر يعرف منه تطبيق ما يخالف منها على القواعد العربية وادراجها فيها وهو
علم الاحاجي والاغلوطات وصاحب الكشاف قد صنف في هذا الفن كتابا سماه المحاجات وهو علم
يبحث عن الالفاظ المخالفة للقياس للقواعد العربية بحسب الظاهر من حيث تطبيقها عليها وموضوعه ظاهر
ومباديه مأخوذة من العلوم السابقة وغرضه تحصيل ملكة تطبيق الالفاظ التي تتراءى بحسب الظاهر
مخالفة لقواعد العربية على طريق الافتعال ثم ان الكلام من حيث انه يلقى الى الغائب يعرض له
ق اعتبارات واحوال اخر بحسب ذاته وبحسب نقوشه وما ينتقش فيه لا من جهة اصل نقشه وخطه بل من
جهة اخرى يعرفها المترسلون فاحتيج الى فن آخر يعرف منه هذه الاحوال وهو علم يذكر في كتب
الانشاء ولم نعثر ذكره في كتب مستقلة فليفرز من شاء وتوقف ذلك العلم وموضوعه وغايته
وغرضه يمكنك ان تستخرجها بالقياس الى الفنون السابقة واما مباديه فاكثرها بديهية
وبعضها امور استحسانية ذوقية وله استمداد ايضا من الحكمة العملية ثم لما ذكرنا في صدر الرسالة
من ان الالفاظ لا تفي في الدلالة الا بالاعلام والاستعلام بل لا بد من دال آخر بالنسبة الى الغائبين
فوضع نقوش الخطوط الدالة على الالفاظ الدالة على المعاني احتيج الى تتبع احوال النقوش الدالة
ق على الالفاظ العربية من حيث انها دالة فدون فيها ستة علوم الاول علم يعرف فيه كيفية انتقاش
ق صور الحروف البسائط واصول نقوشها وتميز بعضها عن بعض حق التميز وبسبب اختيار تلك
الصور لهذه من الاستقامة والنقوش المتنوعة واكثر استمداد هذا الفن من الهندسة
والثاني علم يعرف منه بحسب الابنية والكلمة ترتيب حروف التهجي في الكتابة بهذا الترتيب المعهود
بيننا واشتراك بعض ببعض في الخط وازالة التباسها بالنقط واختلاف حركات النقط
بكونها تحتانية في البعض فوقانية في الآخر وموحدة او مثناة او مثلثة او غير ذلك مما يتعلق

[illegible]

مبدا ان من كتب صح صورة معينة من تلك الصور المشاهدة المعلومة لحرف حرف ولابن جنى والجبرتي
رسائل كثيرة فى هذا الفن والثالث علم يعلم منه تحسين النقوش وما يتعلق به من ادوات الكتابة
وكيفية اجادتها وتمييز جيدها عن رديها وللمشهورين بحسن الخط صنفوا فى هذا العلم كتبا كثيرة
ورايت رسالة لطيفة فى هذا الفن لياقوت المستعصمي بين فيها طريقة الخاصة ومبنى هذا الفن
الاستحسانات الناشية من مقتضى طائفة طائفة وشخص شخص بحسب الالف والعادة والمزاج وغير ذلك
مما يؤثر فى اختلاف الناس فى استحسان الصور واستقباحها ولذلك تراهم يختلفون فى اختيار اصل
اشكال الحروف كما يختلفون فى الحروف اللغات نفسها وهذا العلم يتنوع بحسب قوم قوم او شخص
شخص فى استحسانات اشكال الخطوط والرابع علم يبحث فيه عن كيفية تولد فروع الخطوط المستنبطة
عن اصولها بالاختصار والزيادة وغير ذلك من انواع التغييرات بحسب غرض غرض علم فى فنه
وهذا فى الخطاطين قد صنفوا فيه رسائل كثيرة فليطلب تحصيلها منها والخامس علم يبحث فيه عن
مطلق التركيب بين اشكال بسائط الحروف العربية ليتركب منها الالفاظ والموضوعات والاغراض
والغايات فى هذه العلوم ظاهرة ولذا لم نذكرها واما مباديها فامور مستحسنة يرجع كلها
ق او جلها الى رعاية النسبة الطبيعية فى الاشكال فلها استمداد من الهندسيات والسادس علم املاء
خط العربي وهو علم يبحث فيه عن الاحوال العارضة لنقوش الالفاظ العربية من جهة
انما تقوش الالفاظ العربية بقدر رعاية فى التركيب بسائطها او فى مطلق وهذا العلم فى الحقيقة
فرع للعلم السابق عليه ويتنوع بانواع الخطوط فان علم الاملاء فى خط النسخ مخالف لعلم الاملاء
فى الخط الكوفى وقس على هذا موضوع هذا العلم وغايته وغرضه لا تحتاج الى بيان لظهورها
واما مباديه بحسب بنية مسائله فيحصل بالتواتر من واضع الخط العربي وتتبع الخطوط واما بحسب لميتها
فماخوذ من علم الاشتقاق والصرف ونحوهما هذا هو جملة العلوم الباحثة عن الالفاظ العربية
بحسب اللفظ والكتابة موافق عدد عدد الحروف العربية والاقوال المبحوث عنها فى كلها من الاول
الحاملة لها سببية معتبرة لو قطع النظر عن الاعتبار لم يكن تلك الاحوال ثابتة لها فى نفسها

قوله او جلها او ما قلت كون ذلك الى ... [illegible] الامور المستحسنة من الالف والعادة وغيرها ... واستقباحه ... شرح

اذلا

اذ لا يقتضيها طبع الالفاظ بلا اعتبار معتبر فيها فلذلك كانت العربية من العلوم التى تتبدل بتبدل
الالسنة بحسب الازمان واما العلوم الشرعية فنقول لما كان تحري الناس محتاجا الى قانون
ق يتضابطون فيه ويتوافقون عليه ولا يخفى ان المقنن مثل هذا القانون ليس الا من يكون
جميع الاحوال بالنسبة اليه على السواء ويعلم ما يليق بجميع اشخاص الناس من حيث هو جميع ليكون
عدلا بالنسبة الى الجميع من حيث هو جميع وذلك هو الله الحكيم الخبير بجميع دقائق الاحوال و
خفيات الاسرار وتعلم ذلك القانون منه لا يمكن لعامة البشر الا بواسطة معلم مؤيد من عند الله
ق بالايات الدالة على صدقه لان جانب الحق تعالى عن ان يكون شريعة لكل وارد وذلك المعلم
لا بد وان يكون من بني النوع وذا جهتين ليحصل المناسبة بين المفيد والمستفيد والتعلم
من ذلك المعلم لا يكون الا بطريق الالفاظ ثم ذلك المتعلم لا يتيسر ان يتعلم منه مشافهة بحسب
عموم الازمان والاشخاص فلا بد من ضبط الالفاظ الدالة على المعاني القانونية ثم
تصديق المقنن وتصديق المبلغ منه فيما قاله وفهم المعاني القانونية من تلك الالفاظ
المضبوطة على ما هو المراد ومما لا يتيسر لعامة البشر الا بالتعلم من اصحاب ذلك المبلغ او تابعيهم
لهم وهذا التعلم ايضا لا يمكن فى عموم الاوقات وبالنسبة الى جميع اشخاص الناس فشمر الاوائل
لتدوين العلوم التى يحصل منها التصديق بوجود المقنن وصدق المبلغ ويضبط بها
الالفاظ القانونية ويعرف معانيها ليبقى ذلك القانون الذى ينتظم به امر المعاش والمعاد
الى ما شاء الله تعالى فلا جرم انحصر العلوم المتعلقة بالقانون التدويني المسماة بالعلوم الشرعية
فى خمسة اجناس جنس يبحث عن ذات المقنن وذات المبلغ منه وجنس يبحث عن الالفاظ
القانونية النازلة من حيث الالفاظ وجنس يبحث عن الالفاظ الصادرة عن المعلم من حيث
الالفاظ ايضا وجنس يبحث عن الاحكام القانونية المستنبطة من تلك الالفاظ وجنس
يبحث عما يتعلق بتلك الاجناس الاربعة ونحن نبين موضوعات تلك الاجناس الخمسة على
ف وجه التفصيل فنقول وبالله التوفيق اما الجنس الاول فمنحصر فى نوعين الاول اصول

قوله يستحيل الاشتراك ... [illegible] ان لكل احد منا ان ... [illegible] شرح

قوله لكل وارد ... [illegible] منه

قوله ... [illegible]

الكلام وهو علم يبحث عن احوال المعنى والمبلغ منه التي يتوقف عليها ثبوت الشرع وموضوعه ذاتهما من
هذه الحيثية ومباديه مقدمات عقلية بديهية او حسية وغايته وغرضه حصول النفع وله ايضا فائدة
الاقتدار على اثبات موضوعات سائر العلوم الشرعية ودفع ما يتطرق الى ثبوت الشرع من شبه المبطلين
ف النوع الخامس وهو علم سير المبلغ وتواريخه وهو علم باحث عن سائر احوال المبلغ من مبدأ امره الى انتهائه
من افعاله واقواله واصحابه وغير ذلك وموضوعه ذات المبلغ من حيث الاحوال التي لا تتوقف
عليها ثبوت الشرع ومبناه على التواتر والغرض منه ضبط تلك الاحوال وفوائدها الاحتجاج كما لا يخفى
على المتبصر واما الجنس الثاني فينحصر في ثلثة عشر فالاول علم يضبط به ما ثبت كلام الله تعالى بوجوهه
المختلفة التي نزلت عليها المتواترة عن النبي عم وهو علم القراءات السبع وهو علم يبحث فيه عن صفة
نظم كلام الله تعالى من حيث وجوه الاختلافات المتواترة ومباديه مقدمات متواترة وله
انفكاك استمداد من العلوم العربية والغرض منه تحصيل ملكة ضبط الاختلافات المتواترة وفائدته
صون كلام الله تعالى عن تطرق التحريف والثاني علم يضبط به الاختلافات الغير المتواترة الواصلة
الى حد الشهرة تارة والا وهو علم القراءات الشاذة وهو ايضا علم يبحث فيه ايضا عن صور نظم
الكلام الا من حيث الاختلافات الغير المتواترة ومباديه مقدمات مشهورة او مروية عن الائمة
الموثوق بهم والثالث علم الناسخ والمنسوخ وهو علم باحث عن ناسخ القراءة ومنسوخه و
اسباب النسخ واوقاته وكيفية جمع القرآن بعد اسقاط المنسوخات بحسب اللفظ والمعنى ومباديه بعضها
تواترية وبعضها عقلية بديهية ضرورية في الدين وبعضها اجماعية وغرضه حفظ القرآن عن تطرق
الخلل بحسب اللفظ والمعنى وفوائده ظاهرة في استنباط الاحكام والرابع علم يبحث فيه
عن مخارج الالفاظ العربية وهو علم التجويد واكثر مباحثه من علم مخارج الحروف وبعضها ادبية
والغرض منه تحصيل ملكة تجويد الفاظ القرآن وفائدته تحسين الالحان والخامس علم يبحث
عن نظم القرآن بحسب تجزيته وهو علم الوقوف وهو علم يبحث عن النظم من حيث انه في
اي موضع يجوز القطع في القراءة وفي اي موضع لا يجوز وكم له من الاجزاء بحسب الخط ووقف الكلام

قوله عن سائره اي الاحوال التي لا يتوقف عليها ثبوت الشرع

والاعشار

والاعشار والاحزاب في المصاحف وغير ذلك من الاحوال التي تتعلق بالقطع والتجزئة
والوصل ومباديه مقدمات منقولة عن السلف مبنية على الامور الاستحسانية
والغرض منه تحصيل ملكة تلك الامور المذكورة وفائدته تحسين الاداء وتيسير
والاحتراز عن ايهام الاتصال في القراءة اما بحسب اللفظ او بحسب المعنى او تغيير خط النظم
السادس علم يبحث فيه عن كيفية رسم كتابة القرآن في المصاحف وهو علم المصحف
ومباديه مقدمات منقولة عن كتبة الوحي مبنية على الاستحسانات والغرض منه تحصيل
ملكة ذلك الرسم في الكتابة وفائدته تحسين كتابة المصاحف وابقاء الرسم المعهود
في عهد النبي عم لزيادة صون النظم عن التحريف والتغيير والسابع علم اسباب النزول وهو
علم باحث عن اسباب نزول القرآن سورة سورة واية اية ووقتها ومكانها وغير
ذلك ومباديه مقدمات مشهورة منقولة عن السلف والغرض منه ضبط تلك الامور
وله فوائد كثيرة في فهم معاني القرآن واستنباط احكام القرآن وعلم التفسير مستمد
من هذا العلم والثامن علم خواص القرآن وهو علم باحث عن خواص قراءة القرآن
من الايات والسور بحسب المعاش والمعاد ومباديه مقدمات عن ارباب النفس
القدسية وغرضه وفائدته ما لا يخفى والتاسع علم التفسير وهو علم باحث عن معنى
نظم القرآن بحسب ما يقتضيه قواعد اللغة العربية ومباديه من العلوم العربية واصول الكلام
وفائدته حصول القدرة على استنباط الاحكام الشرعية على وجه والعاشر علم غريب
القرآن التي لا يعرف بها علم متن اللغة ومباديه مقدمات منقولة عن علماء الدين الموثوق
بهم كابن عباس ومقاتل ومجاهد وكعب الاحبار وغيرهم وتعريفه وموضوعه وغرضه
غايته مستغنية عن البيان والحادي عشر علم التأويل والتأويل صرف الكلام عن الظاهر وهو علم
يعرف به المعاني التي يليه منه وموضوعه صرف الكلام من حيث تأويله ومباديه اما بديهية
او ماخوذة من اصول الكلام والغرض منه تحصيل ملكة التأويل في المتشابهات بطرق الدراية

قوله وفائدته الاطلاع على اسرار القرآن ومن جملة ما اطلع الله عليه من اسرار كلامه ان علمكم [illegible] الطويل لا اعتبار بلده توفاة [illegible] حتى سقط رأسي وكنت حاضرا
كتاب السلطان الاعظم فاتح قسطنطينية السلطان محمد خان الغازي طيب الله ثراه في حضرته العالية [illegible] فاكرمني الله تعالى ان اقول في سنة هذه
الواقعة ونصرك الله نصرا عزيزا [illegible] ان اعد حروف [illegible] فوجدته موافقا للتاريخ السنة الآتية فبشرته بان السلطان [illegible] هذا الطاغي
فيها فوقع كما قلت ونظمته بالفارسية وهو هذا [illegible] بدست شاهي [illegible] بتاريخ ان بكنم [illegible] ونبصرك الله نصرا عزيزا
وعرضت حضرته ايام الفتح فشرفني بكثير امانات لا احصي
ان اعدها ومن غرائبه ان الخطاب كان لمحمد عليه السلام
وكان اسم سلطاننا موافقا لاسمه فكانه مقصود بذلك
الخطاب ايضا ومنه ما في قوله تعالى الم غلبت الروم
في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين
ان المراد من ادنى الارض [illegible] على طريقة التجنيس
ثم المراد من ذلك الحرف اسم ايضا اعني لفظة ثناد وعددها
وكمنه وتمامه موافق التاريخ مغلوبية الروم في يد ملك
يتمور لانه هزم السلطان بلدرم بايزيد في او اخر المحرم
الخمس عدد لفظ بضع بان اعد اسم الثاء وهم
الضاد وسكتم العلي فوافق كما ترى هذا الكلامي فبشر
قبل وقوعه [illegible] باخبار [illegible] ما تجر وعده بعد
الوقوع ومن لطائف رموز هذه الآية ان هذا [illegible]
هزم بعض عسكرنا المنصور قبل انهزامه بالسبوع في
ادنى الارض على معناه اللغوي ففي هذه الآية اشارة
الى تلك القصة ايضا ومنه قوله تعالى رفيع الدرجات
فان رفيع موافق لعدد الدرجات وامثال ذلك كثيرة
في القرآن فلا تغفل عن الرموز
شرح

ايه اريد وفائدته تحصيل القدرة على دفع شبه الفرق الضالة المتعلقة بظواهر المتشابهات
وتكثير المعاني القرآنية والثاني عشر علم رموز القرآن العظيم واشاراته وهو علم باحث عن المعاني الالهية
والاسرار الغيبية المرموزة ومباديه مقدمات ماخوذة من ارباب المكاشفات مبنية
على مناسبات خفية واعتبارات دقيقة والغرض منه تحصيل ملكة فهم الرموز والاشارات
وفائدته الاطلاع على اسرار القرآن بحسب الطاقة البشرية والثالث عشر علم دفع مطاعن
القرآن وهو علم باحث عن دفع شبه ارباب الضلالات المورودة على القرآن بحسب لفظه او معناه
ومباديه ماخوذة من العلوم العربية واصول الكلام والغرض منه تحصيل الملكة لدفع امثال
تلك المطاعن وفائدته دفع الذهن عن عقايد الضعفاء وتنبيههم على اعتقاد حقية
القرآن واما الجنس الثالث فمنحصر في احد عشر علما الاول علم متن الحديث وهو علم باحث
عن الفاظ النبي صلعم بحسب ضبطها وتبيينها وتعيين طرقها وحصر تلك الطرق بحسب الطاقة وعن
رعاية شرائط الرواية وعن اخلاقه وادابه وافعاله وساير احواله من حيث انها تتعلق
بالدين اما بحسب المعاش والمعاد والظاهر ان موضوعه تلك الامور المذكورة وقيل موضوعه
ذات النبي عم من حيث تلك الامور ومباديه مقدمات مروية من الثقات والغرض منه تحصيل
الملكة في تلك الامور لينتفع بها في استنباط الاحكام على وجه الصحة ولئلا يتطرق الخلل الى قوانين
الشرع وغير ذلك من المنافع الخفية والثاني علم طب النبي عم وهو علم افرز من متن الحديث لكن
افرز الغرائب من الفقه وهو علم يعرف منه ما قال النبي عم في امر صحة البدن الانسانية وموضوعه
ومباديه يظهر بالقياس الى علم الحديث واما غرضه وغايته فظاهر مما نحن فيه والثالث علم رواة الحديث
يبحث فيه عن رواة الحديث بحسب اسمائهم واعلامهم وكناهم وازمانهم وامكنتهم ومذاهبهم
وغير ذلك من الاحوال ومباديه مقدمات مسموعة من الثقات وغرضه تحصيل الملكة في احوال تلك
الرواة وغايته الاحتراز عن الخطأ في طرق الحديث والرابع علم ناسخ الحديث ومنسوخه والخامس علم اسباب
ورود الاحاديث وازمنتها وامكنتها وهذان العلمان يعرف احوالهما بالمقايسة الى ناسخ القرآن ومنسوخه

وعلم

وعلم سببه ومروياته والسادس علم شرح الحديث والسابع علم تاويل الحديث اقوال النبي عم والثامن
علم رموز اقواله واشاراتها والتاسع علم غرائب لغات الحديث والعاشر علم دفع مطاعن
الحديث وهذه العلوم الخمسة الاخيرة يعرف احوالها بالمقايسة الى امثالها في العلوم
القرآنية فلا نشتغل عن بيانها والحادي عشر علم تلفيق الاحاديث وهو علم باحث عن اقوال
النبي عم وافعاله بحسب تلفيق مخالفة بعضها لبعض او للقرآن بالنظر الى الظاهر ومباديه ماخوذة
من العلوم العربية والشرعية وغرضه تحصيل ملكة التلفيق وفائدته دفع شبه يمكن ان
يتطرق بها الخلل الى قواعد الدين واما الجنس الرابع فانواعه منحصرة في ستة علوم الاول فروع
علم الكلام وهو علم باحث عن الاحكام الاعتقادية المستنبطة من اقوال الشارع لتعذر اثبات
الشرع باصول الكلام كاحوال المعاد الجسماني وغير ذلك من الاحوال التي لا طريق للعقل الى اثباتها
الا باخبار المخبر الصادق وذلك ان تعد اصول الكلام مع فروعه علما واحدا الا ان اثبات العقايد
المتاخرين خلطوا ذلك باصول الكلام وجعلوهما علما واحدا باعتبار ان العلوم من حيث انه يتعلق
بها اثبات العقايد الدينية والاصح فيه لان تعد طائفة من المسائل المتعلقة بطائفة من الاصول
علما واحدا مستقلا براسه امر شائع في علم كل احد اذ لا يعد بالتعدد في ازاية طائفة شاذة اذا كان
فيه جهة استحسان على رغمه ومبادي هذا العلم ماخوذة من علم الحديث وعلم التفسير ونحو ذلك
وغرضه وغايته حصول نفسه وان كان يترتب عليه فوائد اخرى عرضية والثاني علم اصول
الفقه وهو علم باحث عن كيفية استنباط الاحكام الشرعية العملية من ادلتها الاجمالية
وموضوعه الادلة الشرعية الكلية من حيث انها كيف يستنبط عنها الاحكام الشرعية والغرض
منه تحصيل ملكة استنباط الاحكام الشرعية العملية المفصلة من ادلتها التفصيلية وفائدته
استنباط تلك الاحكام على وجه الصحة والثالث علم الخلاف وهو علم باحث عن وجوه الاستنباطات
المختلفة من الادلة الاجمالية او التفصيلية الذاهب اليها كل منها طائفة من العلماء بحسب الابرام
والنقض لاي وضع اريد في تلك الوجوه ومباديه مستنبطة من علم الجدل وله استمدادات

قوله [illegible]

قوله [illegible]

من العلوم الكثيرة من العربية والشرعية وغرضه تحصيل ملكة الابرام والنقض وفائدته دفع
الشكوك عن المذهب وايقاعها في المذهب المخالف والرابع علم الفقه وهو علم يبحث عن الاحكام
العملية التفصيلية الشرعية من حيث انها مستنبطة من ادلتها التفصيلية ومباديه مأخوذة
من اصول الفقه وله استمداد من العلوم الاخر من الشرعيات والعربية والغرض منه تحصيل ملكة
الاقتدار على الاعمال الشرعية وفائدته حصول العمل به على الوجه المشروع والخامس علم الفرائض
وهو باب من ابواب الفقه افرز منه وجعل علما برأسه لكثرة مسائله ولانه له جهة وحدة
يستحق بها عده علما على حدة وهي التعلق باحوال الميت وهو علم باحث عن كيفية قسم تركة
الميت من حيث قسمة تركته وهو متمم من العلوم التي يستمد منه الفقه وله ايضا استمداد من
علم الحساب والغرض منه تحصيل ملكة القسمة وفائدته حصول القسمة على وجه الصواب والسادس
علم الشروط والسجلات وهو من فروع الفقه وهو علم باحث عن كيفية تثبيت الاحكام
الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات على وجه يصح الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال وموضوعه
تلك الاحكام من حيث الكتابة وبعض مباديه مأخوذ من الفقه وبعضها من علم الانشاء
وبعضها من الرسوم والعادات والامور الاستحسانية واما الجنس الثاني الباحث عما يتعلق بالاجناس
الاربعة المذكورة فاما ان يكون تعلقه بها تعلق المبادي او تعلق المتممات والاول منحصر
في خمسة علوم الاول علم النظر وهو علم باحث عن كيفية ترتيب المعلومات على وجه يؤدي الى تحصيل
مجهول وموضوعه مبين في فنه على وجه الاستقصاء فلا حاجة لنا الى ابانته ومباديه بعضها اولية
وبعضها مبين فيه لكن على وجه لا يؤدي الى الدور على ما يأتي في موضعه والغرض منه تحصيل آلة
قانونية يحترز بمراعاتها عن الخطأ في الترتيب والثاني علم المناظرة وهو علم باحث عن كيفية
ايراد الكلام بين المتناظرين وموضوعه الادلة من حيث انها يثبت بها المدعى على الغير ومباديه
امور بينة في نفسها والغرض منه تحصيل ملكة طرق المناظرة لئلا يقع الخبط في البحث فيتضح
ما هو الحق بين المتناظرين والثالث علم الجدل وهو علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على الزام

اي

اي وضع اريد وعلى هدمه في اي مطلوب كان وهذا العلم من فروع علم النظر ومبنى علم الخلاف
ومباديه بعضها مبين في علم النظر وبعضها امور خطابية وبعضها امور عادية وله استمداد
ايضا من المناظرة وموضوعه تلك الطرق والغرض منه تحصيل ملكة الهدم والابرام وفائدته
كثيرة في الاحكام العملية والعلمية من جهة الالزام على الفرق المخالفة ودفع شكوكهم والرابع
علم معرفة الساعات والاوقات الصلوات وايام الحج وسمت القبلة وهو علم يبتني مباديه في العلوم
الرياضية وتعريفه وموضوعه وغايته وغرضه مستغنى عن البيان والخامس علم قدر ما يتوقف
عليه قسمة التركة من علم الحساب وهو علم يبتني فيه مباديه في الحساب والهندسة والباقي ظاهر
والثاني منحصر في سبعة علوم هي من تتمة العلوم الشرعية العملية الاول علم الاخلاق
وهو علم باحث عن كيفية تبديل الاخلاق على قانون الشريعة المحمدية وموضوعه الاخلاق من
حيث انها ردية وانها جيدة وكيف يمكن الاستبدال للردية بالجيدة ومباديه بعضها بديهي و
بعضها مبين في بعض من العلوم الشرعية والغرض منه تطهير الاخلاق الردية وفائدته سعادة
الدارين والثاني علم الموعظة وهو علم يجمع فيه ما هو سبب الانزجار عن المنهيات والانزعاج
الى المأمورات من الامور الخطابية المناسبة لطباع عامة الناس ومن مباديه حكايات
الامم الماضية المرضية الاعمال والاخلاق من الصلحاء والعباد والزهاد والمشايخ والعلماء
العاملين بعلومهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وغرضه الحث الى تكميل النفوس بالعلم والعمل وغايته
حصول الانزجار والانزعاج ليحصل بها فوز سعادة الدنيا والاخرة والثالث علم
الادعية والاوراد وهو علم يبحث عن الادعية المأثورة والاوراد المشهورة بتصحيحها
وضبطها وتصحيح روايتها وبيان خواصها وعدد تكرارها واوقات قراءتها وشرائطها
ومباديه مبنية في العلوم الشرعية والغرض منه معرفة تلك الادعية والاوراد على الوجه المذكور
ليتوسل باستعمالها الى الفوائد الدينية والدنيوية والرابع علم الاثار وهو علم باحث
عن اقوال العلماء الراسخين من الاصحاب والتابعين لهم وسائر السلف وافعالهم

وسيرهم في امر الدين والدنيا ومباديه امور مسموعة من الثقات والغرض منه معرفة
تلك الامور المذكورة ليقتدى بهم في نيل ما نالوه وهذا الفن اشد ما يحتاج اليه علم
الموعظة والى نفس علم الاقتصاد والى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وضبط الاسعار
على وجه يراعى فيه جانبا البائع والمشتري وهو علم باحث عن الامور الجارية بين اهل البلد
من معاملاتهم اللاتي لا يتم التمدن بدونها من حيث اجراؤها على القانون العدل بحيث يتم التراضي
بين المتعاملين وعن سياسة العباد بنهي المنكر وامر المعروف بحيث لا يؤدي الى مشاجرات وتنافر
بين العباد بحسب ما يراه الخليفة من الزجر والمنع ومبادي هذا العلم بعضها فقهي وبعضها امور
استحسانية ناشئة من راي الخليفة وهذا العلم من ادق العلوم ولا يدركه الا من له فهم ثاقب
وحدس صائب اذ الاشخاص والازمان والاحوال ليست على وتيرة واحدة فان لكل واحد
من الازمان والاحوال والاشخاص سياسة خاصة مغايرة منها وغير ذلك من اصعب الامور
فلذلك لا يليق بمنصب الاحتساب الا من له قوة قدسية مجردة عن الهوى والاغراض
كعمر بن الخطاب ولذلك كان علما في هذا الشأن والغرض من ذلك العلم تحصيل الملكة في معرفة
تلك الامور المذكورة وفائدته اجراء امور المدن في مجاري الاحوال على الوجه الاتم الاكمل علم يعرف
به كيفية تحصيل مال الفيء وضبطه على وجه السهولة وصرفه الى الواجب ومبادي هذا العلم بعضها
فقهي وبعضها عادي وبعضها وضعي والغرض منه تحصيل الملكة المتعلقة بالضبط والصرف وفي
غايته صون مال الفيء عن الضياع وايصاله الى المستحقة والثاني علم يعرف منه كيفية ترتيب
العساكر وغيرها وتحصيل الاقوات وضبط المدن وحفظ الثغور ودفع البغاة وهدم
المتغلبة وصيانة الطرق عن قطاع الطريق واللصوص وترتيب امر الجهاد وابقاء الثواب
في تلك المذكورات على وجه صالح لعامة المسلمين بحيث لا يقع الخبط فيها كيلا يؤدي الى اختلال
امر دينهم ودنياهم من غارات اموالهم ونهب عيالهم والجلاء عن اوطانهم اعاذنا الله تعالى
وهذا العلم اشد ما يحتاج اليه واصعب ما ينال ومبادي ذلك العلم بعضها فقهي وبعضها فطري

يحتاج الى الفطرة السليمة والفراسة المستقيمة ونفس زكية وطبع حكمي وقليل ما هم ولذلك
يرى ما يرى في امور الخلافة وسياسة المدن والغرض والغاية من هذا العلم اظهر من ان
يخفى ثم ان اصول الفقه وفروعه والفرائض وعلم ناسخ الحديث ومنسوخه وعلم شرح
الحديث وعلم تأويل الحديث وعلم تلفيق الحديث وعلم الشروط وعلم الاحتساب
علوم متخالفة عنوانات متحدة عند الائمة الثلاثة الباقية من امثالها وقس عليه الحال
بالنسبة الى المالكي وكذا علم الخلاف بين الائمة مستقل برأسه ممتاز عن سائر العلوم الشرعية
بالحد والموضوع والمبادي والاغراض والغايات كما لا يخفى على من له ادنى فطنة وهذا
جملة العلوم الشرعية على مذهب اهل السنة والجماعة موافقا عدده للقول النبوي من تفرق
امتي ثلثا وسبعين فرقة وفيه نكتة خفية فتأمل واعلم اني ربما تركت في بعض
العلوم بيان حده او موضوعه او مباديه او غايته او غرضه او بيان اثنين منها او ثلثة
او جميعها ثقة بفطنتك ووضوحا من الاهمال فعليك بالتأمل فيه ومن الله التوفيق
ايها المشغوف باستعلام الحقائق رويته والى استكشاف الدقائق همته اني مهدت
لك ضوابط تحقيقات وقواعد تدقيقات لم تقرع سمعك الى هذا الآن من علماء زماننا
ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد لقد كنت في غفلة
من هذا فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد فاعرض من الكل ذكي جبل طبعه
على الانصاف واضنن كل الضنة ان يقع اهل العناد والاعتساف وهم الذين في
قلوبهم اكنة لا يكادون يفقهون قولا اولئك كالانعام بل هم اضل سبيلا كي خالف
وصيتي فالله بيني وبينه وكفى به وكيلا اللهم يا دائم الفضل منك الابتداء
واليك الانتهاء تمت الرسالة الشريفة والمجموعة اللطيفة المشحونة بالفوائد
النطيقة والقواعد المنيفة واللطائف المرغوبة بحيث لا يسمح بمثلها الايام والازمان
بل يبخل بها ادوار الدوران للمولى الفاضل الشهير بين الافاضل منلا لطفي لطف الله بلطفه الخفي

قوله وقليل ما هم اشارة الى سلطان [illegible] العادل العالم
[illegible] سلطان بايزيد [illegible]
[illegible] شرح

قوله وهذا [illegible] الى [illegible] علوم شرعية [illegible]

قوله واضنن كل الضنة [illegible]
[illegible] منلا لطفي [illegible]

قوله فعلم اللغة علم باحث عن جواهر خصوصيات المفردات من حيث انها معينة للمعاني باوضاعها الشخصية اه فانا كما نتعلم من اللغة مثلا معنى الضرب وهيئته الجزئية اي المختصة به وما
يطرأ عليه من الهيئات الكلية المتفقة مثل ضرب يضرب ونعرف منها ايضا ان موضوعات تلك الهيئات انما تكون من المعاني التي وضعت لها بالنوع الملاحظة في علم الصرف وايضا تلك
الهيئات الطارئة المبينة في علم اللغة خارجة من جوهر الضرب بما يعلم من قواعد الاشتقاق وبهذا تبين ان علم اللغة يستمد من الاشتقاق [illegible] فان قيل فعلى هذا ينبغي ان يذكر في كتب اللغة الالفاظ
الموضوعة بالمقاييس الكلية لانا نقول ايراد ذلك من جهة البحث فيها عن معانيها الموضوعة هي لها بالمقاييس بل لاجل معرفة احوال الحقيقي بخصوصية تلك الالفاظ مثل ان يعرف ان هذا
الفرد المعين من نوع تلك الصيغة مثلا متعد او غير متعد وبأي حرف يتعدى وان يعرف انه جاء هذه الصيغة على هيئة كذا من هذا النوع وايضا ربما يكون للصيغة الواحدة معان
متعددة ويعرف في الصرف على وجه كلي واما ان هذا الفرد المعين من تلك الصيغة لاي معنى من تلك المعاني فلا يعرف الا من اللغة لان نظر الصرف لا يتعلق بخصوصيات الالفاظ مثلا علم
من الصرف ان صيغة افعل الماضي موضوعة بالوضع النوعي لمعان متعددة منها التعدية ولم يعلم منه ان الكرم من جزئيات تلك الصيغة للتعدية بل ذلك مما يعرف من اللغة
وبالجملة يبحث في علم اللغة عن افراد انواع الصيغة باعتبار خصوصياتها لا باعتبار اندراجها تحت نوع الصيغة كما في الصرف فانه اذا قيل في اللغة مثلا [illegible] يجب
بالفتح والكسر ليس معناه انه يجيء من فعل بكسر العين ويفعل بالفتح والكسر لان ذلك بحث صرفي [illegible] من قواعد الاشتقاق اذ لم
يكن بديهيا بايراد الادلة الاشتقاقية ومتن اللغة لا يذكر فيه ادلة الاشتقاق اللهم الا ان يكون بالاستطراد بل المراد منه بيان الهيئات الواردة على خصوص [illegible] الموقوفة
معرفتها على السماع اذ لا يفي القياس بمعرفة خصوصياتها فان قيل ان بيان تلك الهيئات موقوف على معرفة الاشتقاق فيجب [illegible] لان ذلك البيان بحث اشتقاقي واللازم من ذلك
توقف مسائل اللغة على قواعد الاشتقاق وخلاصة الكلام ان اللغة باحثة عن خصوصيات الالفاظ والمطلوب فيها انما يكون تارة بيان ان خصوص هذا اللفظ موضوع لهذا
المعنى بالوضع الشخصي ويكون تارة اخرى بيان الهيئات المتعلقة بالمعنى بان لا يكون اجزاء من الالفاظ الموضوعة بحسب الشخص او بحسب النوع في اصل الوضع بيانا جزئيا متعلقا بخصوص مادة
مادة ومستندا الى السماع لا الى القياس وبقولنا بالوضع الشخصي خرج بيان المدلولات بالوضع النوعي فانه من وظيفة الصرف وبقولنا المتعلقة بالمعاني خرج الهيئات المتعلقة
[illegible] كالاعلال والادغام وغيرهما من الهيئات التغييرية العارضة بعد اعتبار الوضع المبحوث عنها في علم الصرف وبقولنا مستندا الى السماع خرج الهيئات المتعلقة بالمعاني المستندة
الى القياس كالهيئات الواردة على معنى التصغير والنسبة والتثنية فان امثال ذلك انما يبحث عنها ايضا من الصرف واما كون هذا الفرد من افراد هذه الصيغة مشتقا من هذا
الجوهر فيحتاج في معرفته الى قواعد الاشتقاق ان لم يكن بديهيا ثم انظر ان مسائل اللغة بيان الاوضاع الشخصية وبيان الهيئات من المبادي وان كان لم يمكن ان يكون من المسائل
ايضا وبما ذكرناه تبين ان اللغة تبين المعاني الموضوعة بالوضع الشخصي للالفاظ على وجه جزئي سواء كان لتلك الالفاظ معان [illegible] او باعتبار المقاييس او لا فان الكرم
مثلا له معنى بالوضع النوعي وهو نسبة مصدره الى فاعله في الزمان الماضي باحد المعاني المبينة في الصرف لصيغة افعل وله معنى اخر بخصوصه بوضعه الشخصي وهو معنى التعدية
والمعنى الاول لاكرم مبين في الصرف على وجه كلي بالمقاييس الكلية والمعنى الثاني مبين في علم اللغة والاول بيانه من مسائل الصرف [illegible] لان معرفة مجيء الكرم
للتعدية موقوف على بيان فرعيته فان [illegible] مستندا الى السماع ولا يفي به القياس [illegible] ان معاني افراد الصيغ لا يكفي في معرفتها الصرف ولا اللغة لان ما لا يعرف حق المعرفة
اصولها المشتقة هي منها على وجه الصواب اذ ربما يخفى رجوعها الى اصولها بحيث يحتاج الى الاستدلال لكثرة [illegible] فوضع لبيان الاشتقاق واحواله فن يعرف منه قواعد
ارجاعها الى اصولها وتوضيح هذا الكلام انا اذا عرفنا معنى الضرب من اللغة ومجيء ضرب يضرب وغيرهما من الصيغ المشتقة منه وعرفنا من الصرف معاني الصيغ
على وجه كلي لا يلزم منه ان يعرف منه خصوصية معنى ضرب يضرب وغيرهما الا بالعلم بالانتساب الى الضرب وسراية معناه اليها كسراية اللفظ فاحتيج الى علم يبحث عن
احوال الانتساب على وجه كلي وهو علم الاشتقاق وربما يعرف فيه بامثلة جزئية لغاية عرض الانتساب فيها بحيث يعسر معرفته واستنباطه من القواعد مثال
ذلك انا عرفنا من اللغة ان الضرب موضوع بخصوصه لحدث مخصوص وعرفنا منه [illegible] ضرب يضرب ضارب وغيرها فالحاصل لنا من الكلام عرفنا انتساب
ضرب يضرب وامثالها الى هذا الجوهر باعتبار هذا المعنى وسرايته اليها بسراية هذا المعنى فحصل لنا بواسطة اللغة والاشتقاق معرفة معنى الضرب بمجيء تلك الصيغة
منه واعتبار معناه فيها لكن لم يحصل لنا معرفة طريق اعتباره فيها وهي انما يحصل من الصرف لانه يعلم منه معاني الصيغ على وجه كلي فمعرفة معنى ضرب بخصوصه يحصل
من قواعد العلوم الثلاثة بان يقول معنى الضرب هو الحدث المخصوص بحكم اللغة وذلك المعنى معتبر في ضرب بحكم الاشتقاق ثم نقول ضرب من صيغة فعل وهي موضوعة
الحصول وصيغة فعل موضوعة بالنوع لاقتران معنى جوهره بالزمان الماضي بحكم الصرف فضرب موضوع لاقتران الضرب بالزمان الماضي وقس عليه جميع افراد انواع
الصيغ الصرفية فعلم من هذا ان معاني افراد الصيغ لا يعرف الا بالعلوم الثلاثة وعلم من التقرير ايضا وجه تقدم اللغة على الاشتقاق والصرف لكون الاشتقاق
وبرزخا بين العلمين فكأنه مرتبتي يعرف بالقياس اليهما ذاته اما لفظه بينهما في معرفة معاني افراد الصيغ ولذلك كان حقه التوسط بينهما ثم ان اكثر مباحث
الصرف كالتثنية والجمع والتصغير وغير ذلك من التغييرات الاعلالية مستمد من قواعد الاشتقاق في تمييز وعرف الاصول على كيفية التغييرات على وجه
الصواب لكن على وجه [illegible] وربما كان الاشتقاق مستمدا في بعض قواعده من هذه المباحث ايضا ولما كان بين الاشتقاق والصرف هذه المعاملة في الامداد
والاستمداد وجد ذكرها في كتب الصرف في الاكثر على وجه الاختلاط فعلم الاشتقاق علم باحث عن احوال المفردات على وجه كلي من حيث انتساب بعضها
الى بعض بالاصالة والفرعية باعتبار جوهرها وانما قيد باعتبار الجوهر لان كلا من التغييرات الصرفية يبحث عن انتساب كل الى اصولها بالاصالة والفرعية
لكن لا بحسب الجوهر فخرج ذلك بقيد الجوهر وموضوعه المفردات من تلك الحيثية ومن جملة مبادئه قواعد مخارج الحروف ومناسباتها يعرف منها ان الابدال
والفرعية بين المفردات باي طريق يكون وبأي وجه يعلم وذلك مستنبطة من قواعد علم المخارج وتتبع مفردات الفاظ العرب واستعمالاتها والغرض منه تحصيل
ملكة يعرف بها الانتساب على وجه الصواب وغايته الاحتراز عن الخلل في الانتساب الذي يوجب الخلل في الفاظ العرب فعلم بهذا تميز العلوم الثلاثة حق التميز وانما

وانما فصلت هذا المقام بهذا التفصيل لان شراح المفتاح الا من عصمه الله بذهن وقاد وطبع نقاد توهموا ان علم الاشتقاق جزء من علم الصرف فضلوا واضلوا
ومنشأ توهمهم ظاهر عبارة المفتاح [illegible] واكمل فن الصرف وقد حققت مراده منها في حواشي شرح المفتاح للشريف على وجه يلوح الحق من افق بيانه وانت اذا
تحققت ما تلوناه عليك علمت بانه علم برأسه من العلوم العربية ممتاز موضوعه عن موضوع اللغة والصرف وعلمت ايضا جهة غلط من سلك مسالك الصرف
فافهم وتثبت ولا تنكبن عن المذهب الحق واعتصم بالصدق

14

غزلت قيلدي فريد دهر اولدكسه
غم حكيمكل اى كوكل كدر دي حسبي
طعنندن عدوي بيركمانك [illegible]
انكشت علي بتيتر من [illegible]

[illegible] سني نفس وهو [illegible]
يولده حقر [illegible] وحاجاتك [illegible]
حذر ايت ايلدو رجانك [illegible]
ملاء اعلا ايله انس ايله
مانند ملك ميل ايت شرف
قتي فجرا [illegible] نفس وهوا
لا تأخذكم بهما رأفة

و 15

واجب مأمور به ولن قضا بهر حال وجود تقليده متوقف اولوب
لكن وجوبي متعين اوز رينه قبل التقليد او لروغينك تقلدى

القضاء من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا شك ان وجوبه
ليس باستنابة الامام ولا يتوقف على ظهوره كما زعمه الروافض
والعوام   شرح طوالع   مقاصد   مواقف

القضاء فرض كفاية لكونه امرا بالمعروف ونهيا عن المنكر
عنايه

القضاء بالحق من اقوى الفرايض بعد الايمان بالله ومن اشرف
العبادات لانه امر بالمعروف ونهي عن المنكر وبالعدل قامت
السموات والارض وفي تركه تخريب نظامه وذلك ممنوع منه
من المبسوط لشمس الائمة السرخسي

المذهب ان فرض الكفاية على الكل ويسقط بفعل الواحد عن الباقين
واذا نصب لذلك احد تعين عليه   مقاصد

لا يقال الامر باقامة الحدود كقطع السارق مثلا ان كان مشروطا بوجود
الامام لم يكن مطلقا فلم يستلزم وجوبه كالامر بالزكوة بالنسبة
الى تحصيل النصاب وان لم يكن مشروطا به فظاهر لانا نقول فرق
بين تقييد الوجوب وتقييد الواجب فههنا الوجوب مطلق اى لم
يتقيد ولم يشترط بوجود الامام والواجب اعني المأمور به مشروط
وموقوف عليه كوجوب الصلوة المشروطة بالطهارة واما في الزكوة

فالوجوب مشروط بحصول النصاب حتى اذا انتفى فلا وجوب
مقاصد

صيانة حقوق العباد ودفع الضرر والفساد واجب على كل احد
باجماع الانبياء وباتفاق العقلاء في جميع الاديان ومثل هذا الاجماع
حجة قاطعة يكفر جاحده والعياذ بالله تعالى
من العمدة

اذا لم يكن يصلح له الا رجل واحد فانه يفترض عليه القبول
اذا عرض لانه اذا لم يصلح له غيره تعين هو لاقامة هذه العبادة وصار
فرض عين عليه الا انه لا بد من التقليد فاذا قلد افترض عليه
القبول على وجه لو امتنع من القبول يأثم كما في ساير فروض الاعيان
من البدايع

واذا تعين له بحيث اجتمعت فيه اهلية القضاء ولم توجد في غيره
فحينئذ يفترض عليه الدخول فيه لانه لو تأخر مع تعينه يتقدم من
لا يصلح وفي تقديمه فساد عظيم ودفع الفساد وصيانة حقوق
العباد فرض على كل من الاحاد   من شرح المجمع
كل ما هو لاستجلاب المنافع واستدفاع المضار فهو واجب بالاجماع
مقاصد

ودفع الضرر واجب عقلا كالاجتناب عن الطعام المسموم والجدار
المشرف على السقوط ولو ظنا   مقاصد
ومن تعين للقضاء يفترض عليه   اختيار
واذا انحصر صار فرض عين عليه   ابن الهمام

القضاء فرض كفاية كصلاة الجنازة اذا تعين واحد لاقامتها
يفترض عليه

القضاء فرض كفاية بالاجماع فان لم يصلح للقضاء الا واحد تعين عليه
ووجب عليه بالاجماع   معراج الدراية

بونقللر ايله وجوب قضا على المتقين ثابت اولدقدن صكره بيه متقينه
وجوب طلب قضا بى اثبات ايدن نقللر در

وان تعين هو للقضاء بان لم يكن احد غيره يصلح للقضاء وجب عليه
الطلب صيانة لحقوق المسلمين ودفعا لظلم الظالمين

تبيين   جامع الفصولين   غاية البيان   تسهيل
زيلعي   تجريد مسائل الهداية   بحر رائق   نقاية الشمني
معين الحكام   جامع المسائل   تنبيه   موضح

ومن المفسرين

تفسير الفقيه   تفسير ابن   تفسير كبير
ابو الليث   الكشاف   عادل   ابو السعود
تفسير بيضاوي   تفسير المرحوم كمال پاشازاده   تفسير المرحوم
تفسير كواشي   تفسير جمع الجوامع   تفسير نيشابوري   انموذج الامام الرازي

ولو لم يجب ما يتوقف عليه الواجب لجاز الترك اى تركه ما يتوقف عليه
الواجب دائما لازمه اى لازم جواز الترك دائما جواز ترك ما لا يتأتى
بدونه اى ما يتوقف عليه الواجب وهو اى جواز ترك ما لا يتأتى بدونه
مناف لوجوبه اى وجوب الواجب في وقت ما ظرف لوجوبه
من شرح التحرير للمولى التحرير امير پادشاه

وترك الواجب معصية وضلالة والامة لا تجتمع على الضلالة وكلما
هو لاستجلاب المنافع واستدفاع المضار فهو واجب بالاجماع
مقاصد

دفع الضرر عن النفس بقدر الامكان والاستطاعة واجب عقلا
بالاجماع كان نبيا وعقلا ... هذا الدليل
سمعيا لتوقفه على اجماع الانبياء
من حواشي الچلبي على الطوالع

متقينه وجوب طلبي تفهيم ايدن علماتك نقللري الله اعلم بونلر در

انعقد الاجماع على ان الموصل الى الواجب واجب   من التحرير
والمبسوط   وعامة كتب الاصول

ما يتوقف عليه الواجب سببا له عادة كحز العنق للقتل الواجب فالحنفية
والاكثر على انه واجب به   من التحرير

قالوا السفر في طلب العلم وهو اما واجب ونفل وذلك بحسب كون العلم
واجبا او نفلا   من الاحياء

قالوا العلم الذي فرض عين طلبه فرض عين ثلثة احدها علم التوحيد
والثاني علم القلب والثالث علم الشريعة الظاهرة
من شرح الشرعة لسنان على زاده

التصرف في امور الخلق كان واجبا على يوسف جاز له ان يتوصل اليه بأي طريق
كان   من التفسير الكبير

السعي في ايصال النفع الى المستضعفين ودفع الضرر عنهم امر مستحسن في العقول
فنقول هذا فنقول انه لو كان مكلفا برعاية المصالح من هذه الوجوه
وما كان يمكن رعايتها الا بهذا الطريق ومن المقررات ان ما لا يتم الواجب
الا به فهو واجب فكان هذا الطريق واجبا ولما كان واجبا سقطت
الاسولة بالكلية   من التفسير الكبير   وهو تفسير ابن العادل

ولو تأخر مع تعينه يتقدم من لا يصلح للقضاء وفي تقدمه فساد عظيم
ودفع الفساد وصيانة حقوق العباد فرض على كل احد
شرح المجمع

وشرائع من قبلنا تلزمنا اذا قص الله ورسوله علينا من غير انكار على انه

1 ايجاب المسبب ايجاب لتحصيل سببه
بالاجماع   من التحرير

وسواء كان الطمأنينة في الركوع الذي هو تكميل الاركان واجب لانه شرع لتكميل ركن مقصود بخلاف القومة بعد رفع الرأس من الركوع وبين السجدتين فان الاكثر قالوا انها سنة لانها شرعت للفرق بين الركنين فالكامل لما يكمل الفرض واجب ويكمل الواجب سنة
من الدرر والغرر

شريعة لرسولنا ... منار

افعال النبي عم سوى الزلة اربعة اقسام مباح ومستحب وواجب وفرض والصحيح ان ما علمنا من افعاله واقعا على جهة نقتدي به على ايقاعه في تلك الجهة وما لم نعلم على اي جهة فعله قلنا فعله على ادنى منازل افعاله وهو الاباحة

منار

ودفع الضرر عن النفس بقدر الامكان واجب باجماع الانبياء وباتفاق العقلاء في جميع الاديان ومثل هذا الاجماع حجة قاطعة يكفر جاحده

من شرح البدايه

قالوا يفترض التقلد على المتعين صيانة لحقوق العباد واخلاء للعالم عن الفساد

من المعتبرات

يعني يفترض طلب القضاء وتقلده .... غاية البيان

وضبط التفعل للتكلف المستلزم للطلب

هذه العلة بعينها يصلح علة لطلب المتعين

سعدي جلبي

وانما ذكر لفظ المولى بلفظ اسم المفعول ولم يقل المتولي ليكون فيه دلالة على تولية غيره له بدون طلبه وهو الاولى للقاضي

من الجوهرة النيرة ... ومن شروح القدوري والهداية

والدلالة تعمل عمل الصريح اذا لم يوجد صريح يخالفه ..... الحمل شرح منار

قضادن وطلبندن تحذير حديثلري ولمغله طلب متعينه كوريلن شبهه نك دفعي نقللري

المراد بالحديث الجائر لكن بظاهره يتناول العادل والجائر جميعا

نهايه ... وشروح باقيه

والاحاديث

والاحاديث الواردة في حق التحذير محمولة على القاضي الجاهل والعالم الفاسق والطالب الذي لا يامن نفسه الرشوة فيخاف ان يميل اليها توفيقا بين الدلائل

بدايع

قال المص والصحيح ان الدخول رخصة والترك عزيمة اقول والحديث محمول على القاضي الجائر او الطالب

سعدي جلبي

والحديث محمول على الطالب ... كافي

والحديث محمول على الجاهل الذي يعمل بجهله ولا يرجع الى غيره

معراج الدرايه

والتحذيرات في حق قاض لم يعدل في الحكم اما القاضي العادل فله ثواب كثير لانه تابع النبي عم في القضاء فانه عم كان قاضيا يقضي بين الناس بالعدل ومن عدل كان وارثاله

مظهر ... وسائر شروح مصابيح

احاديث تحذير بونلره محمول اولدوغي تقديرجه نفس قضا محل خطردر دينلمك اشكالي دفعنك نقللري

الاصل في جنس هذه المسائل ان من ابتلي ببليتين وهما متساويان ياخذ بايتهما شاء وان اختلفا يختار اهونهما

من التبيين ... والبحر الرائق

كل عامل يبتغي بعمله وجه الله فالله تعالى يعينه على ذلك ويوفقه قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا

من المبسوط

والصحيح ان الدخول رخصة

العصاة امر بالمعروف ونهي عن المنكر والصادق المظلوم وهذا امر مستحب لا واجب وكان اكثر السلف يكرهون الدخول في القضاء وقد روي في كل اخبار كلها محمولة على ان من لا يمكنه القيام به ويضعف عنه فيؤدي الى الصنع

الاحاديث محمولة على التحذير عن طلب القضاء

العبرة عند وقوع المعارض بالرجحان فان ترك الخير الكثير لاجل الشر القليل شر كثير

من شرح الحديثي على الطوالع

واجب دفع الضرر الاعظم عند التعارض

القواعد

يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام

الضرورات تبيح المحظورات

درء المفاسد اولى من جلب المنافع

اذا تعارض مفسدة ومصلحة يقدم دفع المفسدة

ترك الخير الكثير لاجل الشر القليل شر كثير

الضرر يزال

الحاجة تنزل منزلة الضرورة

القضاء بالحق من اقوى الفرائض بعد الايمان بالله لانه امر بالمعروف ونهي عن المنكر وفي تركه تخريب نظامه وذلك ممنوع منه

من المبسوط لشمس الائمة السرخسي

وجود الحاكم الشرعي يوجب دفع ضرر لا يمكن ان يندفع ذلك الضرر الا به لان البلاد اذا انشغرت وخلت عن رئيس ينفذ احكامهم ويقيم حدودهم ويأمرهم بالطاعات وينهاهم عن المعاصي يتولى الظلمة والفسقة وينتشر الفسق والعصيان فيؤدي الى فساد عظيم من القتل والتحرف في الدين من الزيادة والنقصان ودفع الضرر عن النفس بقدر الامكان واجب باجماع الانبياء وباتفاق العقلاء في جميع الاديان

من شرح البداية للعلامة النسفي

بعض مسائل مطلقة نك تقييدي وتعليللرندن حاصل اولان شبهه نك دفعي ننكلري

وينبغي ان لا يطلب الولاية ولا يسألها لقوله عم من طلب القضاء وكل الى نفسه ومن اجبر عليه نزل عليه ملك يسدده ولان من طلبه يعتمد على نفسه فيحرم ومن اجبر عليه يتوكل على ربه فيلهم

من الهداية

وفي شرح الشافي ولا يباح طلب القضاء بحال عند اكثر العلماء

خلاصه

ولكن لا ينبغي ان يطلب لانه ربما لا يعدل فيذهب ماؤه وحرمة علمه

من التحفة شرح القدوري

قوله ولا ينبغي ان يطلب الولاية ولا يسألها لانه لا يخلص لله تعالى وفيه اذلال واهانة للعلم

ينابيع القدوري

ولا يسأل اي القضاء لقوله عم من طلب القضاء وكل الى نفسه ومن اجبر عليه

توكل على ربه

شرح القدوري

توكل على ربه فيلهم وعلله في السراج الوهاج بان في طلب القضاء اذلالا واهانة بالعلم وهو يفيد منع العالم من السؤال مطلقا الا لحاجة

من البحر الرائق

الاجوبة عن الاطلاقات

متعين اوزرينه وجوب قضا ومتعين ايچون طلب تقليدي ذكر اولنان اطلاقلري تقييده صالحدر

ويجوز التخصيص بالعقل ويجوز بالاجماع

من كتب الاصول

اكثر ما يقع في التصنيفات من المسائل المشهورات لا النادرات

كذا في المعتبرات

الاصل التوفيق بين كلمات القوم ما لم يكن المخالفة صريحة ظاهرة خصوصا اذا لزم المخالفة للاجماع بتقدير عدم التوفيق

الأجوبة عن التعليلات

اطلاقات تقييد اولنوب كلام غير متعينه كوره اوليجق ذكر اولنان تعليل درست اولوب محذور قالماز

اكر البته بو علت متعينه كوردن متعينك دخي طلبنك جائز اولممه سنه علت اولورسه خطاي بيندر زيرا ربما لا يعدل كي معنا بعض كثيرا ما لا يعدل اولورسه كلام مجانسندن كبي ولو متعين اكثر با تعليل اولنماز دعكدر است دكلدر اكر قليلا ما لا يعدل دعك اولورسه بنيه درست اولمان زيرا قضا وجوبي علم يقيني يا خود ظن غالب

19

لا

الا لحاجة دبكلاه وجهي ... تنفيد ايتانزار ...

ولاطلاقات محتمل، والشئ اذا طرقه الاحتمال يسقط منه الاستدلال

ابن طولون في رسالة المعمول في حق من عين الملعون

العام الذي لحقه خصوص مجهول او معلوم لا يبقى قطعيا

منه

دعاية الدين وقمع المخالفين وامن المسلمين اذ قوام الضرر المتوجه المتوقع في بعض كوحات
وكسر نعته مدح الحاكم الشرعي قد يتوقع ظلمه اهل الضلولة والبدعة شرح صحائف

اسقاط ايدر بوخسه وهم مجرد اسقاط ايمن متعين اولمغله طلب واجب
ابدي مجرد وبر لمك احتمالي ايله طلب واجبي ترك جائز اولماز وهم
مجرد ايله لكن لا ينبغي ان يطلب عك اولماز بس تعليل بذكور دلالت
ايدر كه جميع كتابلرده اولان ولم يطلب ولا يسأل كلامي غير متعينه
كوداولا كلمات مشايخ عظام بري برينه مخالف اولميوب
توفيقه امكان بلكه دلايل توفيق ظاهر ونمايان ايكن مسئله لي
خلافيه اولمقاوذ زينه فهم وقهدر

طن غالب مسقط وجوب اولوب ظن ضعيف مسقط اولمدوغنه نقللر

ويشترط لجواز التيمم طلب الماء في العمرانات وفي الفلوات لا يشترط
الا ان يغلب على ظن المسافر انه لو طلب الماء يجده او اخبر بذلك فحينئذ
يفترض عليه الطلب يمينا ويسارا

قاضيخان

وان رأى مع رفيقه ماء فان كان في غالب ظنه انه يعطيه لا يجوز
له التيمم بل يسأله قاضيخان خلاصه

بر بلده ده فصل خصومات بر حاكم شرعي اولميوب وسلطان
وقت بنفسه فصل ايتمكله افراد ناس في الارض بالطول والعرض
انتشار ايدكبي منتشر اولوب بينلرنده هلاك وفساد وبغي
وعناد واباحت فروج واضاعت حقوق الله وحقوق عباد وقتال
وحروب وهيجان فتن وابتلاء انواع مضار ومحن شائع اولمق
متعين اولوب اصلا اول طرفده بر عالمدن غيري قضايه مستحق
وتسويه اولنه بر صالح كمسنه اولمسه قضاسنه على ما في الكافي وغيره

قطع

ترك الحكم الكثير لاجل الشر القليل شر كثير

طوالع

دفع الضرر الاعظم عند تعارض الضررين

واجب في شرح المواقف للفاضل الشريف

قطع منازعه بين العباد ورفع اسباب عبث وفساد ده متعين اولوب زيرا
باجماع الانبياء وباتفاق العقلاء فرض عين اولوب وجميع
احاديث تحذير غير متعين اولان فاسق وجاهله وبنفسنه امين
اولميان قضاته كوره اولدوغي منصوص ومبين اولوب سلطان
وقت بلده مذبوره نك قضاسيني طلب وتقلد ايله صيانت نظام
عالم وحمايت امور جمهور بني آدم منع سفك دماء مسلمين ومسلمات
ودفع اباحت فروج محرمات ايله قدرت اولمجق محضا حمايت بيضه اسلام
وقمع رسوم ضلالت واثام واثارة فتنه فاسدين وصلاح دنيا
ودين ايچون والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا نص شريفنك
مضموني كندي بو ظاهر وهويدا اولمق رجا وتمناسيله متوكلا على
الله تعالى طلب وتقلد قضا ايدن عالم متعينك طلب وتقلد قضا
امتيي شرعا حرامدر ديو مصر اولان كمسنه اجماع انبيايه
مخالفتي سببي ايله العياذ بالله تعالى كافر اولمق
كوريتور

جعلنا الله ممن اتبع الهدى واقتدى برسول الله رب العالمين
والصلوة على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين والتابعين
لهم باحسان الى يوم الدين
والى الله المشتكى من الحملة الجهلة
حفظهم الله تعالى وحدهم عن عمل
واوصلهم الى جهنم وساءت مصيرا

خرق الاجماع الذي من ضروريات الدين كفر
من شرح المواقف للفاضل الجرجاني

يكفر باسقاط الواجبات الشرعية
سيد شريف على المواقف

ولا يجوز العفو عن الكفر شرعا
من شروح المطالع الوجيهانية

ومن كفر والعياذ بالله تعالى يستتاب فان تاب
فيها والا قتل من الخوارزمي

تعليقه في قطع كوتر الذي شرح الظاهر
وارجى عالم بو قضيه مساوي حرمان اولمدم